

مصادر الإلزام الخُلقي في ضوء السنة النبوية

(دراسة تطبيقية)

إعداد الدكتورة

سلوى محمود محمد حسين

الأستاذ المساعد بقسم الحديث وعلومه

كلية الدراسات الإسلامية والعربية

للبنات - جامعة الأزهر

مصادر الإلزام الخُلقي في ضوء السُنَّة النبوية "دراسة تطبيقية"

سلوى محمود محمد حسين

قسم الحديث وعلومه، كلية الدراسات الإسلامية والعربية للبنات، جامعة الأزهر، القاهرة، جمهورية مصر العربية.

البريد الإلكتروني: SalwaMahmoud2688.el@azhar.edu.eg

salwam1811@gmail.com

ملخص البحث:

إن أي فعل أخلاقي حسنًا كان أو سيئًا لابد أن يصدر من صاحبه عن إرادة تمثل كامل اختياره لهذا الفعل؛ حتى نحكم عليه بأنه صاحب خلق كريم. كما أن هذا الفعل أيضًا لابد أن يكون مستندًا في مضمونه وجوهره على مصدر إلزام يحدد كونه أخلاقيًا أم لا، ومن ثمَّ تترتب عليه مسؤولية الفاعل لهذا الفعل، ونوعية الجزاء عليه ثوابًا كان أو عقابًا.

وقد تكلم علماء الأخلاق قديمًا وحديثًا على هذا المصدر، واختلفوا في تحديده اختلافًا كثيرًا. فمن قائل بالعقل وحده، ومن قائل بالضمير وحده، ومن قائل بالعادات المجتمعية وحدها. وقد عالجت السُنَّة تلك المسألة من منظور تطبيقي نبوي. فبالنظر إلى العقل: نجد أن النبي - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أعطى له القيمة العليا التي يتميز بها الإنسان عن غيره، وبنى عليه الآثار المترتبة على الفعل باعتباره مناط التكليف. إلا أن العقل مع قيمته تلك مقيدٌ بالوحي الإلهي. ولما كانت عقول الناس متفاوتة في طبيعة إدراكها، سقط كونها مصدرًا أو حدًا للإلزام الخُلقي.

وبالنظر إلى الضمير: نجد أن النبي - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - اهتم به اهتمامًا بالغًا وأعلى من شأنه، فهو الصوت الفطري الداخلي الذي يقود صاحبه إلى التمييز

بين خُلقية الفعل من عدمه. ولكن لما كانت ضمائر الناس متفاوتة في إدراك الخير والشر، سقط كونها مصدرًا أوحداً للإلزام الخُلقي.

وبالنظر إلى المجتمع: فإن النبي - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أقر العادات التي تتفق مع الشريعة الإسلامية. ونبذ ما يخالفها، وكذا العادات التي من شأنها إحداث خلل أو لغط بين أفراد المجتمع. ولكن لما كانت العادات المجتمعية متغيرة بتغير الأمم والأزمان والأمكنة، سقط كونها مصدرًا أوحداً للإلزام الخُلقي.

ونخلص مما تقدم: أن السُنَّة النبوية لم ترفض العقل، ولا الضمير، ولا العادات المجتمعية بالكلية كمصادر للإلزام الخُلقي، ولكن رفضت أن يستقل أحدهم بمفرده كمصدر ملزم للأخلاق، وقبلت منهم ما يتفق ويسير مع الشرع جنباً إلى جنب.

الكلمات المفتاحية: الأخلاق، الإلزام الخُلقي، العقل، الضمير، العادات المجتمعية.

**Sources of Moral Commitment in light of the Prophetic
Tradition (Sunnah)
An Applied Study**

Salwa Mahmoud Muhammad Hussein.

**Department of Hadith and its Sciences, Faculty of Islamic
and Arabic Studies for Female Students, Al-Azhar University,
Cairo, Egypt**

SalwaMahmoud2688.el@azhar.edu.eg

Email: salwam1811@gmail.com

Abstract:

Ethicists, both past and modern, have discussed the ethics that govern moral actions extensively, differing significantly about its definition. Some argue for reason alone, some for conscience alone, and others for societal customs alone. The Prophetic tradition (Sunna) addresses this issue from a practical Prophetic perspective. Regarding reason, we find that the Prophet (pbuh) attributed to it the highest value that singles humans out; moreover, the burden of obligations fall on it, hence it is responsible for the consequences of actions. However, reason, despite its value, is constrained by divine revelation. Since people's minds differ in their nature of understanding, reason cannot be the sole source of ethical obligation. Regarding conscience, we find that the Prophet (pbuh) paid much attention to it. It is the innate internal voice that guides an individual to discern the morality of an action. Yet, as consciences differ in perceiving good and evil, it

cannot be the sole source of ethical obligation. Regarding society, the Prophet (pbuh) acknowledged customs that align with Islamic law and rejected those that contradict it or might cause discord within the community. However, since societal customs change with nations, times, and places, they cannot be the sole source of ethical obligation. In conclusion, the Prophetic tradition does not reject reason, conscience, or social customs entirely as sources of ethical obligation. Instead, it rejects the independence of any of them as a sole binding source of ethics and accepts from them what aligns and coexists with Islamic law.

Keywords: morals – moral commitment – mind – conscience – societal customs

مقدمة:

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف المرسلين، سيدنا محمد وعلى آله وصحبه ومن اتبعه وتمسك بسنّته إلى يوم الدين.

اللهم صلّ على سيدنا محمد صلاةً تخرجني بها من ظلمات الوهم، وتُكْرِمني بها بنور الفهم، وتوضح لي ما أشكلَ حتى يُفهم، إنك أنت تعلم ولا أعلم، إنك أنت علّم الغيوب.

أما بعد...

فالأخلاق من أهم الدعائم الأساسية التي يرتكز عليها الدين الإسلامي عامةً، والسنّة النبوية خاصةً. كيف لا وقد قال المصطفى -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- من حديث أبي هريرة -رَضِيَ اللهُ عَنْهُ-: "إِنَّمَا بُعِثْتُ لِأَتَمِّمَ صَالِحَ الْأَخْلَاقِ" (١).

(١) الحديث أخرجه أحمد في المسند ٥١٢/١٤، حديث رقم ٨٩٥٢، ط: مؤسسة الرسالة بيروت. قال: حدثني سعيد بن منصور... واللفظ له. والبخاري في الأدب المفرد، باب: حُسْنُ الْخُلُقِ ص ١٠٤، حديث رقم ٢٧٣، ط: دار البشائر بيروت. قال: حدثنا إسماعيل بن أبي أويس... به. والحاكم في المستدرک، کتاب: تواریخ المتقدمين من الأنبياء والمرسلين ٦٧٠/٢، حديث رقم ٤٢٢١، ط: دار الكتب العلمية بيروت. قال: أخبرني إسماعيل بن محمد بن الفضل بن محمد الشعرائي، حدثنا جدي، حدثنا إبراهيم بن المنذر الحزامي... به وقال: " هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه"، ووافقه الذهبي. والبيهقي في السنن الكبرى، کتاب: الشهادات، باب: بيان مكارم الأخلاق ومعاليها التي من كان متخلّقاً بها كان من أهل المروءة التي هي شرط في قبول الشهادة على طريق الاختصار ١٩١/١٠، حديث رقم ٢١٣٠١، ط: مجلس دائرة المعارف النظامية الهند. قال: أخبرنا أبو محمد بن يوسف الأصبهاني، أنبأنا أبو سعيد بن الأعرابي، حدثنا أبو بكر: محمد بن عبيد المرّودي، حدثنا سعيد بن منصور... به. ثلاثتهم: سعيد بن منصور، وإسماعيل بن أبي أويس، وإبراهيم بن المنذر الحزامي، عن عبد العزيز بن محمد=

فمُعَلِّم البشرية -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- جاء ليكون قدوةً وأُسوةً للناس في: أقواله، وأفعاله، وأخلاقه. فقد ضرب لنا النبي -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- المَثَل المقتدى، والأنموذج المحتذى في معالي الأخلاق ومحاسن الشَّيْم، فاستحق أن يصفه الله تعالى بذلك في كتابه العزيز، حيث قال: ﴿وَأِنَّكَ لَعَلَّ خُلُقٍ عَظِيمٍ﴾^(١).

وقد اشتملت السُّنَّة النبوية المطهرة على العديد من الأحاديث الشريفة التي عالجت الكثير من الموضوعات الأخلاقية بمختلف أنواعها نظرياً وتطبيقياً، بما تتواءم بحمله المجلدات في بيان دُررها وجواهرها.

=الدراوردي، عن محمد بن عجلان، عن القعقاع بن حكيم، عن أبي صالح، عن أبي هريرة -رَضِيَ اللهُ عَنْهُ-، عن رسول الله -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-.

نبذة عن رجال إسناده أحمد:

- ١- سعيد بن منصور، أبو عثمان المروزي، متفق على توثيقه. (تهذيب الكمال للمزي ٧٧/١١، ت ٢٣٦١، ط: مؤسسة الرسالة بيروت).
- ٢- عبد العزيز بن محمد بن عبيد الدراوردي، وثقه ابن معين وأبو حاتم، وقال أبو زرعة: سيئ الحفظ فر بما حدث من حفظه الشيء فيخطئ، وقال النسائي: ليس بالقوي، وقال مرة: ليس به بأس، وقال ابن حجر: صدوق. (تهذيب الكمال ١٧/١٨٧، ت ٣٤٧٠، تقريب التهذيب لابن حجر ص ٣٥٨، ت ٤١١٩، ط: دار الرشيد حلب).
- ٣- محمد بن عجلان، أبو عبد الله المدني، وثقه: ابن عيينة، وابن سعد، وابن معين، وأحمد، ويعقوب بن شيبان، وأبو حاتم، والنسائي، وقال أبو زرعة: صدوق وسط، وقال ابن حجر: صدوق إلا أنه اختلطت عليه أحاديث أبي هريرة. (تهذيب الكمال ١٠١/٢٦، ت ٥٤٦٢، تقريب التهذيب ص ٤٩٦، ت ٦١٣٦).
- ٤- القعقاع بن حكيم الكناني، ثقة. (تقريب التهذيب ص ٤٥٦، ت ٥٥٥٨).
- ٥- ذكوان أبو صالح السمان المدني، ثقة ثبت. (تقريب التهذيب ص ٢٠٣، ت ١٨٤١).
- ٦- أبو هريرة: صحابي جليل. قال الهيثمي: " رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح". مجمع الزوائد ومنبع الفوائد للهيثمي، أبواب: في المعروف ونحوه، باب: مكارم الأخلاق والعتق عن ظلم ٣/٨، حديث رقم ١٣٦٨٣، ط: دار الفكر بيروت. خلاصة الحكم على الإسناد: حسن، فيه عبد العزيز الدراوردي: صدوق الحديث.

(١) الآية ٤ من سورة القلم.

والفعل الأخلاقي له أسس وقواعد يرتكز عليها، بل إن شئت فقل: مراحل يمر بها صاحبها. ومن أهمها: المصدر الإلزامي الذي يرجع إليه صاحبه في تحديد خُلُقِيَّة الفعل من عدمه، ثم يأتي دور تحمل الفرد للمسؤولية تجاه الفعل الذي اختاره بمحض إرادته، ثم بعد ذلك يترتب الجزاء على اختياره لهذا الفعل، سواء بالمتوبة أو بالعقوبة.

ومن هنا تتضح فكرة هذا البحث، حيث قمت باختيار أحد تلك العناصر أو الأركان، وهي: الإلزام الخُلقي وتنوع مصادره، ثم طبقت تلك المسألة وبحثتها من خلال السُنَّة النبوية المطهرة. أسأل الله تعالى أن يرزقني التوفيق والسداد، وأن يجعله علمًا يُنتفع به، إنه وليّ ذلك والقادر عليه.

منهج البحث:

اتبعت في هذا البحث المنهج التطبيقي، حيث قمت بعرض موجز لأهم مصادر الإلزام الخُلقي عند علماء الأخلاق، ثم طبقت تلك المصادر، وعالجتها من خلال النظرة النبوية في السُنَّة المطهرة، وصولًا لبيان ما يصح وما لا يصح منها.

منهجي في تخريج الأحاديث:

وقد اتبعت في تخريجي للأحاديث المنهج التالي:

إذا وُجِدَ الحديث في الصحيحين أو أحدهما فإني أكتفي به عن غيره، وأما إن كان في غير الصحيحين فإني اتبع فيه طريقة التخريج على المتابعات. حيث أذكر المتابعة الأتمَّ فالأتمَّ، انتهاءً بأقصر متابعة في الإسناد. ثم أُتبع تخريج الحديث بالحكم على الإسناد، بذكر أقوال الأئمة عليه إن وُجِدَتْ، وإلا فأقوم بدراسة السند؛ وصولًا إلى الحكم الصحيح.

خطة البحث:

تنقسم هذه الدراسة البحثية إلى: مقدمة، وتمهيد، وثلاثة مباحث، وتعقيب، وخاتمة.

أما المقدمة فقد اشتملت على: منهجي في تخريج الأحاديث، وخطة البحث، ومشكلته، والدراسات السابقة لهذا الموضوع.

وأما التمهيد فقد اشتمل على: معنى الإلزام الخُلقي وبيان أهميته، والحديث بإيجاز عن أهم مصادر الإلزام الخُلقي عند علماء الأخلاق، والمتمثلة في: العقل، الضمير، العادات المجتمعية.

وأما المبحث الأول: فهو يتناول الحديث عن العقل باعتباره أحد مصادر الإلزام الخُلقي، ولكن من النظرة التطبيقية في السنَّة النبوية المطهرة.

وأما المبحث الثاني: فهو يتناول الحديث عن الضمير ومفهومه ومظاهره من وجهة نظر السنَّة النبوية المطهرة.

وأما المبحث الثالث: فيتحدث عن موقف السنَّة النبوية من العادات والأعراف المجتمعية، وبيان ما يُقبل وما لا يُقبل منها.

وأما التعقيب: فقد قمت فيه بربط السابق باللاحق، حيث ربطت بين إجمالي الفكرة عند علماء الأخلاق، وبين إسقاطها على السنَّة النبوية؛ ليتضح الهدف من البحث.

وأما الخاتمة: فهي تشتمل على أهم نتائج البحث وتوصياته.

مشكلة البحث:

إن قضية الإلزام الخُلقي ومصادره من القضايا الأخلاقية المطروحة في الساحة العلمية منذ القَدَم، وقد تناولها علماء الفلسفة والأخلاق، وصالوا وجالوا فيها إلى الحد الذي تباينت معه آراؤهم بشكل ملحوظ. هل هو العقل، أم الضمير، أم الضغط الاجتماعي، أم غير ذلك.

ولما كانت السُّنة النبوية المطهرة هي المصدر الثاني للتشريع الإسلامي، وكان النبي -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- هو خاتم الأنبياء والرسول، ورسالته خالدة وعامة وصالحة لكل زمان ومكان، كان من الضروري إلقاء الضوء على هذه المسألة، ومعالجتها معالجةً صحيحةً في ضوء السُّنة النبوية المطهرة.

الدراسات السابقة:

جُلُّ البحوث في هذا الموضوع قد تناولت تلك القضية من منظور فلسفي بحث، وأقصى ما بُدِّلَ فيها هو: بيان موقف الفكر الإسلامي منها بوجه عام. ومن أمثلة تلك البحوث:

١- دستور الأخلاق في القرآن - دراسة مقارنة للأخلاق النظرية في القرآن، تأليف: د. محمد عبد الله دراز، تعريب وتحقيق وتعليق: عبد الصبور شاهين، طبعة مؤسسة الرسالة / دار البحوث العلمية مصر.

هذا الكتاب هو في الأصل عبارة عن: البحث المقدم من د. محمد عبد الله دراز لنيل درجة العالمية (الدكتوراة). وقد تحدث فيه عن قضايا كثيرة متعلقة بالأخلاق، كالإلزام، والمسؤولية، والجزاء... إلا أنه لم يدرس مسألة مصادر الإلزام الخُلقي من منظور نبوي تخصصي.

٢- الإلزام الخُلقي ومصادره بين المعتزلة وإيمانويل كانط دراسة مقارنة، تأليف: د. محمد محمود محمد عبد العال، المدرس بكلية الدراسات الإسلامية للبنين بأسوان، والمنشور بمجلة كلية طبية الجديدة بالأقصر، العدد الثالث ٢٠١٩م.

هذا البحث قد عالج فيه الباحث تلك المسألة من وجهة نظر فلسفية محضة، حيث قارن فيه بين اتجاهين فلسفيين هما: اتجاه المعتزلة ومفهوم، واتجاه الفيلسوف الحديث إيمانويل كانط وموقفه.

وغير ذلك من البحوث الفلسفية على كثرتها، واختلاف اتجاهاتها.

إلا أنني لم أفهم فيما بين يديّ حتى الآن على دراسات علمية منهجية عالجت تلك القضية من منظور السُّنة النبوية المطهرة بشكل تطبيقي مُفصّل، والله تعالى أعلى وأعلم بالصواب.

تمهيد

إن أي فعل أخلاقي حسنًا كان أو سيئًا لابد أن يصدر من صاحبه عن إرادة تمثل كامل اختياره لهذا الفعل؛ حتى نستطيع أن نحكم عليه بأنه صاحب خُلُق كريم. كما أن هذا الفعل أيضًا لابد أن يكون مستندًا في مضمونه وجوهره على مصدر إلزام يحدد كونه أخلاقيًا أم لا، ومن ثمَّ تترتب عليه مسؤولية الفاعل لهذا الفعل، ونوعية الجزاء عليه ثوابًا كان أو عقابًا. إذًا: فما المقصود بالإلزام الخُلقي، وما دلالاته ومعناه؟

فالإلزام الخُلقي هو: إيجاب القيم الخُلقية على الأفراد والمجتمعات، بالطريقة التي يتحقق معها الامتثال، سواء كان عن اختيار أم لا (١).

أي أن الإلزام الخُلقي يمثل: المثل الأعلى الذي يحتكم إليه الفرد تجاه أي فعل أخلاقي ما، كما أن هذا المثل هو الذي يرشد صاحبه إلى التمييز بين الخير والشر، وبين الفضيلة والرذيلة.

إن أي نظام أخلاقي لابد أن يستند على فكرة الإلزام، فهو القاعدة الأساسية، والعنصر النووي الذي يدور حوله كل النظام الأخلاقي، ذلك أنه إذا لم يعد هناك إلزام، فلن تكون هناك مسؤولية، وإذا عُدمت المسؤولية: فلا يمكن أن تكون هناك عدالة، وحينئذ تنفشى الفوضى، ويفسد النظام الأخلاقي، وتعم الهمجية لا في مجال الواقع فحسب، بل في مجال القانون أيضًا، وطبقًا لما يسمى بالمبدأ الأخلاقي (٢).

(١) الإلزام الخُلقي ومصادره بين المعتزلة وإيمانويل كانط دراسة مقارنة، د. محمد محمود محمد عبد العال، بحث منشور بمجلة كلية البنات الأزهرية بطيبة/الأقصر، العدد الثالث ٢٠١٩ ص ٣٢٠.

(٢) ينظر دستور الأخلاق في القرآن د. محمد عبد الله دراز ص ٢١، ط: مؤسسة الرسالة / دار البحوث العلمية مصر بتصرف.

وقد تكلم علماء الأخلاق قديماً وحديثاً عن هذا المصدر الملزم، واختلفوا في تحديده اختلافاً كثيراً، كلُّ حسب معتقده أو بيئته أو أفكاره. فمن قائل بالعقل وحده، ومن قائل بالضمير وحده، ومن قائل بالعادات المجتمعية وحدها. وسوف نعرض في السطور القليلة القادمة إن شاء الله آراء علماء الأخلاق، ونبيِّن وجهة نظرهم في تحديد تلك المصادر، حتى يتسنى لنا من خلال هذا العرض مناقشة تلك المسألة من وجهة نظر السُّنة النبوية المطهرة.

أولاً: العقل:

يرى بعض العلماء أن العقل هو المصدر الأوحد الذي يستند عليه الإنسان في تحديد خُلقية الفعل من عدمه؛ لأن العقل هو القوة العليا التي أودعها الله في الإنسان، والتي يستطيع أن يميز بها بين الأشياء، ويفرق بها بين ما هو خير وبين ما هو شر، كما أنه هو المَلَكَة الخالدة التي لا تتغير بتغيُّر الأزمنة والأمكنة.

ومن القائلين بهذا الأمر: فرقة المعتزلة من فلاسفة المسلمين، بل إنهم عدوا ذلك من المبادئ والأسس التي يقوم عليها مذهبهم، وهو مبدأ: الحُسْن والقبح العقليَّين^(١). فهم يرون: أن القبيح ما قبحه العقل، والحسن ما حسَّنه العقل. وقد اعتبروا العقل هو مناط الإلزام الخُلقي؛ لاتصافه بالكمال. وفي ذلك يقول أبو علي الجبائي: "لا يجب على الله شيئاً لعباده في الدنيا إذا لم يكلفهم عقلاً وشرعاً، فأما إذا كلفهم فعل الواجب في عقولهم واجتتاب القبائح، وخلق فيهم الشهوة للقبيح والنفور من الحسن، وركَّبَ فيهم الأخلاق الذميمة، فإنه يجب عليه عند هذا التكليف إكمال العقل، ونصب الأدلة والقدرة والاستطاعة وتهيئة الآلة، بحيث

(١) ينظر في ذلك: الملل والنحل للشهرستاني، الفصل الأول: المعتزلة ٤٤/١، ط. دار المعرفة بيروت.

يكون مزيحًا لعلهم فيما أمرهم، ويجب عليه أن يفعل بهم أدعى الأمور إلى فعل ما كلفهم به، وأزجر الأشياء لهم عن فعل القبيح الذي نهاهم عنه^(١).

وعلى نهج المعتزلة سار أصحاب المدرسة العقلية، وأرباب الفلسفة الحديثة، أمثال: كانط ومن جرى مجراه ممن يحكِّمون العقل كسلطة عليا ترفض التقيُّد بكل ما هو شرعي أو إلهي، والذين يرون أن الواجب هو: شعور عقلي بالإلزام الخُلقي^(٢).

ثانيًا: الضمير:

ذهب البعض - وهم الحدسيون- إلى أن الضمير وحده هو المصدر الملزم للخُلُق لدى أي إنسان. فالضمير من وجهة نظرهم هو الحاسة الخُلقية التي عن طريقها يمكن للإنسان أن يميِّز بين خيرية الأفعال من عدمها، أو بين ما هو فضيلة، وبين ما هو رذيلة^(٣). فهم يصورون الضمير على أنه: ملكة عقلية مستقلة عن غيرها من ملكات الإنسان، وهي عندهم ذات قداسة خاصة في: نوعها، وطبيعتها، وتميُّزها عن غيرها من الملكات، ولهذه الملكة سلطة مطلقة خالصة ترتفع عن أي جدل، فهي ترى أن بعض الأفعال في ذاتها هي حق وعدل وخير، وبعضها الآخر في ذاته باطل وظلم وشر. فهي ملكة أمره، مزوَّدة بسلطة مطلقة كاملة، بريئة عن الهوى، تمكِّنها من إصدار الأحكام النزيهة الخالصة^(٤).

فأنصار هذا المذهب ردوا سلطة الإلزام الخُلقي إلى سلطة من داخل الإنسان ذاته، وهي: الوجدان، أو العاطفة، أو الحدس، دون الاحتياج إلى سلطة أخرى خارجية، إلهية كانت أو واقعية.

(١) المصدر السابق، الفصل الأول: المعتزلة، الجُبائية والبهشية ٧٧/١.

(٢) انظر الفلسفة الخُلقية نشأتها وتطورها، د. توفيق الطويل ص ٤١١ فما بعدها، ط: دار النهضة العربية مصر بتصرف شديد.

(٣) ينظر في ذلك: المصدر السابق، مذهب الحاسة الخُلقية ص ٣٣٨ بتصرف.

(٤) ينظر المصدر ذاته، معاني الضمير في القرن الثامن عشر ص ١٨١ بتصرف.

ثالثاً: العادات المجتمعية:

ذهب بعض علماء الاجتماع أصحاب النظرة السوسولوجية إلى أن المجتمع بأكمله وحده هو الذي يمثل سلطة الإلزام الخُلقي لجميع أفرادهِ. وذلك لأن أي إلزام خُلقي لا بد له من سبب يبرره، ودافع يدفع إليه. وهذا السبب أو الدافع ليس هو الدين؛ لأنه مستبعد عندهم، ولكنه من وجهة نظرهم يتمثل في: الفكر الجمعي بعاداته وتقاليده، باعتباره هو الغاية العليا والمقصد الأسمى من النشاط الإنساني^(١). فالمجتمع هو الذي يسيطر على الأشخاص، ويتحكم في أفكارهم واتجاهاتهم الخُلقية، بما يمثله من ضغط اجتماعي واقعي يشكل هوية الأفراد. فكما يرى المؤمن في الجزء الرفيع من ضميره قبساً من النور الإلهي، كذلك هم يرون في الفكر الجمعي قبساً من شعاع المجتمع^(٢).

والآن، وبعد أن عرضنا لمختلف الآراء في مصادر الإلزام الخُلقي باختصار، يأتي دور السُنَّة النبوية المطهرة؛ لنغوص في أعماق بحارها، ونستضيئ بضياء نورها، ونغترف من نفائس جواهرها ودُررِها، ونكشف عن مكنوناتها؛ لنبيِّن بموضوعية موقفها تجاه تلك المصادر، وأيهم أصلح وأنفع للإنسان، فنقول وبالله التوفيق.

(١) ينظر في ذلك: الأخلاق بين الفلسفة وعلم الاجتماع د. السيد محمد بدوي ص ١٤٥، ط: دار المعرفة الجامعية.

(٢) التربية الأخلاقية لإميل دور كايم، ترجمة: د. السيد محمد بدوي ص ١٠١، ط: المركز القومي للترجمة مصر.

المبحث الأول العقل في السنة النبوية

العقل في اللغة:

مصدر عَقَلَ يَعْقِلُ فهو عاقل، والعقل: الحِجْر والنهي، وهو ضدُّ الحُمُق، والعَقْلُ: التَّنَبُّتُ في الأمور. والعَقْلُ: القَلْبُ، والقَلْبُ العَقْلُ، وَسُمِّي العَقْلُ عَقْلًا؛ لأنه يَعْقِلُ صاحبه عن التَّورُّط في المَهالك، أي: يَحْبِسُه، والعَقْلُ هو التَّمييز الذي به يَتَمييز الإنسان من سائر الحيوان، ويقال: لفلان قَلْبٌ عَقُولٌ، ولِسَانٌ سَوُولٌ، وَقَلْبٌ عَقُولٌ فَهْمٌ؛ وعَقَلَ الشَّيْءَ يَعْقِلُهُ عَقْلًا: فَهَمَهُ (١).

وأما العقل في الاصطلاح:

فقد اختلف العلماء في حده اختلافًا كبيرًا، وذلك لأنه يطلق على معانٍ مختلفة بأوصاف مختلفة، لتخصصات مختلفة. فما جاء في حده: العقل منه: عِلْمُ الاضطراب، الذي يُفَرِّقُ الإنسان به بين نفسه وبين الحمار، وبين السماء وبين الأرض، وما أشبه ذلك. ومنه: القوة على اكتساب العِلْمِ (٢).

وقيل: إنه الوصف الذي يفارق الإنسان به سائر البهائم، وهو الذي استعدَّ به لقبول العلوم النظرية، وتدبير الصناعات الخفية الفكرية. وقيل: هو العلوم التي تخرج إلى الوجود في ذات الطفل المميّز، بجواز الجائزات، واستحالة المستحيلات. وقيل: هو العلوم التي تُستفاد من التجارب بمجاري الأحوال. وقيل: هو أن يعرف عواقب الأمور، ويقمع الشهوة الداعية إلى اللذة العاجلة ويقهرها (٣).

(١) لسان العرب لابن منظور ٤٥٩/١١، ط: دار صادر بيروت، (ع.ق.ل.).

(٢) مقالات الإسلاميين لأبي الحسن الأشعري ص ٤٨٠، ط: دار إحياء التراث العربي بيروت.

(٣) يراجع في ذلك: إحياء علوم الدين للغزالي، بيان حقيقة العقل وأقسامه ٨٥/١، ٨٦، ط: دار المعرفة بيروت بتصرف.

والخلاصة:

أن العقل يطلق على الغريزة، والتي هي نور يقذفه الله في الإنسان، كما يطلق على طلب العلوم البديهية أو الضرورية، وكذا يطلق على طلب العلوم النظرية، وعلى العمل الواجب بالعلم.

والناظر في السنة النبوية المطهرة يجد أن النبي -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- قد أعطى للعقل القيمة العليا، والمكانة السامية، كيف لا وهو الركن الركين الذي يتميز به الإنسان عن غيره. وقد بنى النبي -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- على العقل الآثار المترتبة على الفعل الذي يصدر عن صاحبه؛ لأن العقل هو مناط التكليف، فمتى قَدَّ العقل قَدَّ التكليف (١).

فعن عائشة -رَضِيَ اللهُ عَنْهَا-، أن رسول الله -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- قَالَ: "رُفِعَ الْقَلَمُ عَنْ ثَلَاثَةٍ: عَنِ النَّائِمِ حَتَّى يَسْتَيْقِظَ، وَعَنِ الصَّغِيرِ حَتَّى يَكْبُرَ، وَعَنِ الْمَجْنُونِ حَتَّى يَعْقِلَ أَوْ يَفِيقَ" (٢).

(١) ينظر البحر المحيط في أصول الفقه ليدر الدين الزركشي ٦٥/١، فصل: في العقل، ط: دار الكتب العلمية بيروت.

(٢) الحديث أخرجه أبو داود في السنن، كتاب: الحدود، باب: في المجنون يسرق أو يصيب حدًا ٢٤٣/٤، حديث رقم ٤٤٠٠، ط: دار الكتاب العربي بيروت. قال: حدثنا عثمان بن أبي شيبة، حدثنا يزيد بن هارون، أخبرنا حماد بن سلمة، عن حماد، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة بلفظ: "وعن المبتلى حتى يبرأ، وعن الصبي حتى يكبر". والنسائي في المجتبى، كتاب: الطلاق، باب: من لا يقع طلاقه من الأزواج ١٥٦/٦، حديث رقم ٣٤٣٢، ط: مكتب المطبوعات العربية بيروت من طريق: حماد بن سلمة... به. وابن ماجه في السنن، كتاب: الطلاق، باب: طلاق المعتوه والصغير والنائم ٦٥٨/١، حديث رقم ٢٠٤١، ط: دار الفكر بيروت من طريق حماد بن سلمة... به واللفظ له. وأحمد في المسند ٢٢٤/٤١، حديث رقم ٢٤٦٩٤، ط: مؤسسة الرسالة بيروت من طريق: حماد بن سلمة... به بلفظ: "وعن الصبي حتى يحتلم". والدارمي في السنن، كتاب: الحدود، باب: رفع القلم عن ثلاثة ٢٢٥/٢، حديث رقم ٢٢٩٦، ط: دار الكتاب العربي بيروت من طريق: حماد بن سلمة... به بلفظ: "وعن الصغير حتى يحتلم". وابن حبان في صحيحه، ذكر الأخبار عن العلة التي من أجلها إذا عُدِمَتْ رُفِعَتْ الأَقْلَامُ عن الناس في كتبه الشيء عليهم ٣٥٥/١، حديث رقم ١٤٢، ط: مؤسسة الرسالة بيروت من طريق حماد بن سلمة... به بلفظ: "وعن الغلام حتى يحتلم، وعن المجنون حتى يفيق". =

وعن عبد الله بن بُرَيْدَةَ، عن أبيه - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ -، أن ماعز بن مالك الأسلمي - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ - (١) أتى رسول الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فقال: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنِّي قَدْ ظَلَمْتُ نَفْسِي وَزَنَيْتُ، وَإِنِّي أُرِيدُ أَنْ تُطَهِّرَنِي، فَرَدَّهُ، فَلَمَّا كَانَ مِنَ الْغَدِ أَتَاهُ فَقَالَ: يَا

= نبذة عن رجال إسناده داود:

١- عثمان بن محمد، أبو الحسن بن أبي شيبعة، ثقة حافظ وله أوهام. (تقريب التهذيب ص ٣٨٦، ت ٤٥١٣).

٢- يزيد بن هارون، أبو خالد الواسطي، ثقة منقن. (تقريب التهذيب ص ٦٠٦، ت ٧٧٨٩).

٣- حماد بن سلمة، أبو سلمة البصري، ثقة تغير حفظه بأخرة. (تقريب التهذيب ص ١٧٨، ت ١٤٩٩).

٤- حماد بن أبي سليمان، واسمه: مسلم الأشعري، أبو إسماعيل الكوفي، وثقه ابن معين والعلجلي والنسائي، وقال أبو حاتم: صدوق لا يُحْتَجُّ بحديثه، وقال ابن حجر: صدوق له أوهام. (تهذيب الكمال ٧/٢٦٩، ت ١٤٨٣، تقريب التهذيب ص ١٧٨، ت ١٥٠٠).

٥- إبراهيم بن يزيد النخعي، أبو عمران الكوفي، ثقة، إلا أنه يرسل كثيراً. (تقريب التهذيب ص ٩٥، ت ٢٧٠).

٦- الأسود بن يزيد بن قيس النخعي، ثقة مكثر مخضرم فقيه. (تقريب التهذيب ص ١١١، ت ٥٠٩).

٧- عائشة - رَضِيَ اللهُ عَنْهَا -: صحابية جليلة. قال الإمام سراج الدين ابن الملقن عندما سرد طرق هذا الحديث عن علي وعائشة وابن عباس وقتادة: "هذا الحديث قاعدة من قواعد الإسلام، يدخل فيها ما لا يُحصَى من الأحكام، له طرق أقواها: طريق عائشة - رَضِيَ اللهُ عَنْهَا -... ثم قال في سياق بيان من رواه: "وأبو حاتم ابن حبان في صحيحه بإسناد حسن، بل صحيح متصل كلهم علماء... إلى آخر ما قال". انظر البدر المنير لابن الملقن ٢/٢٢٦، ط: دار الهجرة الرياض.

خلاصة الحكم على إسناده داود: حسن، فيه حماد بن أبي سليمان، صدوق الحديث.

(١) ماعز بن مالك الأسلمي، هو الذي أتى النبي - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فاعترف بالزنا فرجمه، روى حديث رجمه: ابن عباس وْبُرَيْدَةَ وأبو هريرة، معدود في المدنيين، كتب له النبي - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - كتاباً بإسلام قومه. أسد الغابة لابن الأثير ٨/٥، ط: دار إحياء التراث العربي بيروت.

رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي قَدْ زَنَيْتُ، فَرَدَّهُ الثَّانِيَةَ، فَأَرْسَلَ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - إِلَى قَوْمِهِ فَقَالَ: أَتَعْلَمُونَ بِعَقْلِهِ بَأْسًا تُتَكَرَّرُونَ مِنْهُ شَيْنًا؟ فَقَالُوا: مَا نَعْلَمُهُ إِلَّا وَفِي الْعَقْلِ مِنْ صَالِحِينَ فِيمَا نَرَى، فَأَتَاهُ الثَّلَاثَةَ، فَأَرْسَلَ إِلَيْهِمْ أَيْضًا، فَسَأَلَ عَنْهُ، فَأَخْبَرُوهُ أَنَّهُ لَا بَأْسَ بِهِ وَلَا بِعَقْلِهِ، فَلَمَّا كَانَ الرَّابِعَةَ حَفَرَ لَهُ حُفْرَةً، ثُمَّ أَمَرَ بِهِ فَرَجِمَ... الحديث بطوله" (١).

فالنبي - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - رَدَّ مَاعِزًا - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أكثر من مرة، ثم بعث إلى قومه ليستوثق من أهليته العقلية؛ حتى يحدد طبيعة مسؤوليته عما بدر منه، وبالتالي استحقاقه للجزاء على فعله من عدمه. فلما أخبروه أنه بكامل قواه العقلية، ولم يعهدوا عنه ما يخالف ذلك، مع انضمام إقراره بفعله، أمر بتنفيذ الحدِّ عليه. فلو ثبت أن ماعزًا - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - به ضرب من الجنون، لما أوقع عليه العقوبة؛ لأن الجنون لا يترتب عليه التكليف أو المؤاخظة.

وقد أمر الشارع بالمحافظة على العقل من كل ما يضر به ماديًا، كالخمر وما يجري مجراها، أو معنويًا، كالأفكار السامة المغلوطة والتي تؤثر على العقل سلبيًا. قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ (٢).

وقال النبي - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: "كُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ" (٣).

(١) الحديث أخرجه الإمام مسلم في صحيحه، كتاب: الحدود، باب: من اعترف على نفسه بالزنا ١٣٢٣/٣، حديث رقم ١٦٩٥، ط: دار إحياء الكتب العربية بيروت.

(٢) الآية ٩٠ من سورة المائدة.

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب: الأشربة، باب: بيان أن كل مسكر خمر وكل خمر حرام ١٥٨٦/٣، حديث رقم ١٧٣٣ عن أبي موسى ومعاذ بن جبل - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - من حديث طويل.

وقد جاء في إحدى روايات حديث رجم ماعز: فَسَأَلَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -
"أَبِيهِ جُنُونٌ؟" فَأُخْبِرَ أَنَّهُ لَيْسَ بِمَجْنُونٍ، فَقَالَ: "أَشْرَبَ خَمْرًا؟" فَقَامَ رَجُلٌ، فَاسْتَكْهَهُ (١)
فَلَمْ يَجِدْ مِنْهُ رِيحَ خَمْرٍ... الحديث (٢).

وقد ذم القرآن الذين يعطلون عقولهم عن: التَّفَكُّر، والتَّدَبُّر، وإعمالها فيما
ينفع، حيث قال تعالى: ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَأَخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ لَآيَاتٍ لِّأُولِي
الْأَلْبَابِ ﴿١٠﴾ الَّذِينَ يَذْكُرُونَ اللَّهَ قِيَمًا وَقُعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِهِمْ وَيَتَفَكَّرُونَ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ
رَبَّنَا مَا خَلَقْتَ هَذَا بَطْلًا تُسَبِّحُكَ فَقِنَاعًا عَدَابًا لِلنَّارِ ﴿١١﴾﴾ (٣).

وأولوا الأبواب كما أشار الإمام ابن كثير: هم الذين يتميزون بتمام العقول
ورجاحتها وذكائها، الذين يدركون حقائق الأشياء على جلائها، ولا يعطلون
عقولهم عن التفكير، فيكونوا بذلك كالأنعام الذين يقصرون النظر عما حولهم من
الآيات، الباهرات، الدالات على وحدانية الخالق، كما قال تعالى في حقهم:
﴿وَكَأَيِّن مِّنْ آيَةٍ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ يَمُرُّونَ عَلَيْهَا وَهُمْ عَنْهَا مُعْرِضُونَ ﴿١٠﴾ وَمَا يُؤْمِنُ
أَكْثَرُهُمْ بِاللَّهِ إِلَّا وَهُمْ مُّشْرِكُونَ ﴿٤﴾﴾ (٤)، (٥).

بل إن عدم إعمال العقل يُعدُّ سببًا من أسباب الغفلة المؤدية للهلاك في الدنيا
والآخرة. قال تعالى: ﴿وَقَالُوا لَوْ كُنَّا نَسْمَعُ أَوْ نَعْقِلُ مَا كُنَّا فِي أَصْحَابِ السَّعِيرِ ﴿١﴾﴾ (١).

- (١) أي: شموا نكهته ورائحة فمه هل شرب الخمر أم لا. النهاية في غريب الحديث والأثر
لابن الأثير ١١٦/٥، ط: المكتبة العلمية بيروت، مادة: نَكَاة.
- (٢) الحديث بطوله أخرجه الإمام مسلم في صحيحه، كتاب: الحدود، باب: من اعترف بالزنا
١٣٢٢/٣، حديث رقم ١٦٩٥.
- (٣) الآيتان ١٩٠، ١٩١ من سورة آل عمران.
- (٤) الآيتان ١٠٥، ١٠٦ من سورة يوسف.
- (٥) انظر تفسير القرآن العظيم لأبي الفداء ابن كثير ١٨٤/٢، ط: دار طيبة الرياض بتصريف
شديد.
- (٦) الآية ١٠ من سورة الملك.

وقد أشاد النبي - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - بأولي العقول، ورفع من شأنهم، وجعلهم من المقدمين المقربين إليه. فعن عبد الله بن مسعود - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ - قال: قال رسول الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : "لِيَلْبِي مِنْكُمْ أَوْلُوا الْأَحْلَامِ وَالنُّهَى، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ ثَلَاثًا..." الحديث^(١).

فالنبي - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - في هذا الحديث يعظم من شأن العقل، ويُعلي من قدر من يتصف به، حيث جعل من يقف في الصف الأول بعد الإمام مباشرةً: من يتحلى بالعقل السليم؛ لأنه يكون أكثر انضباطاً وتركيزاً وقدرةً على استدراك الإمام إذا ما أخطأ، ولأنه أهل للاستخلاف إذا ما احتيج إليه. ولا شك أن هذا الحديث الشريف فيه إشارة نبوية ضمنية إلى تولي أصحاب العقول عظام الأمور ومعاليتها؛ لقدرتهم على إدارتها بحنكةٍ ودهاءٍ وحلمٍ وعلمٍ، وهذا إن دلَّ على شيء فإنه يدلُّ على الإعلاء من قيمة العقل والعقلاء.

قال الإمام النووي - رَحِمَهُ اللهُ -: "وأولو الأحلام هم: العقلاء، وقيل: البالغون، والنهي بضم النون: العقول، فعلى قول من يقول: أولو الأحلام: العقلاء، يكون اللفظان بمعنى، فلما اختلف اللفظ عطف أحدهما على الآخر تأكيداً، وعلى الثاني معناه: البالغون العقلاء، قال أهل اللغة: واحدة النهي: نهيّة بضم النون، وهي: العقل، ورجل نه ونهى: من قوم نهين، وسمي العقل نهيّة؛ لأنه ينتهي إلى ما أمر به ولا يتجاوز، وقيل: لأنه ينهى عن القبائح"^(٢).

(١) الحديث أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب: الصلاة، باب: تسوية الصفوف وإقامتها وفضل الأول فالأول منها والازدحام على الصف الأول والمسابقة إليها وتقديم أولي الفضل وتقريبهم من الإمام ٣٢٣/١، حديث رقم ٤٣٢.

(٢) المنهاج شرح مسلم بن الحجاج للنووي ١٥٥/٤، ط: دار إحياء التراث العربي بيروت.

وعن ابن عباس - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ -، أن النبي - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قال للأشجَّ عبد القيس - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ - (١): "إِنَّ فِيكَ خِصْلَيْنِ يُحِبُّهُمَا اللهُ: الْحِلْمُ وَالْأَنَاةُ" (٢).

فقد أشاد النبي - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - بالأشجَّ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ - بأن فيه صفتان خُلقيتان حميدتان، هما: الحِلْمُ والذي هو أحد مسميات العقل، والأناة والتي هي الترفق وعدم العجلة.

قال الإمام النووي - رَحِمَهُ اللهُ -: "أما الحِلْمُ: فهو العقل، وأما الأناة: فهي التثبث وترك العجلة" (٣).

ولعل السبب في امتداح النبي - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - له بهذا الوصف: ما ورد أنه لما وفد إلى النبي - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - مع قومه، قال لهم النبي - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: "تبايعون على أنفسكم وقومكم؟ فقال القوم: نعم، وأما الأشج - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ - فلم يقبل بما ذهب إليه قومه في رأيهم، بل كان له رأي آخر، فقد أخبر النبي - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - بأن الرجل منهم قد ائتمنه وبايعه على دينه حباً له، أفلا يبايعه على نفسه وعشيرته؟! ثم قال للنبي - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: "نبايعك على أنفسنا، أما قومنا فنرسل إليهم رسولاً يدعوهم إلى الإسلام، فمن آمن كان منا، ومن أبى استحق القتال" (٤).

(١) الأشجَّ عبد القيس، ويقال: أشجَّ بني عَصْرَ العَصْرِي العبدِي، واسمه: المنذر بن عائد، كان سيد قومه، ووفد على النبي - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - في وفد عبد القيس. الاستيعاب في معرفة الأصحاب لابن عبد البر ١/٤٠، ط: دار الجيل بيروت.

(٢) الحديث أخرجه الإمام مسلم في صحيحه، كتاب: الإيمان، باب: الأمر بالإيمان بالله تعالى ورسوله وشرائع الدين والدعاء إليه والسؤال عنه وحفظه وتبليغه من لم يبلغه ٤٨/١، حديث رقم ١٧.

(٣) المنهاج شرح مسلم بن الحجاج ١/١٨٩.

(٤) انظر المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم للقرطبي ١/١٧٨ فما بعدها، ط: دار ابن كثير، دار الكلم الطيب بيروت بتصرف شديد.

ولا شك أن هذا يدلُّ على عقلية هذا الصحابي الكريم؛ لأن الإنسان لا يملك من أمر غيره شيئاً حتى يتحكم في مصيره، لذا فإنه أراد إلقاء التَّبعَة على قومه في اختيار مصيرهم بأنفسهم.

قال القاضي عياض - رَحِمَهُ اللهُ -: "فالأناة: تربصه حتى نظر في مصالحه ولم يعجل، والحلم هذا القول الذي قاله الدال على صحة عقله وجودة نظره للعواقب"^(١).

كما أن النبي - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - كان يخاطب الشباب بما يتناسب مع عقولهم، لاسيما إذا كان لديهم تشكُّك أو تردُّد تجاه أمر ما، وما ذلك منه إلا ليقنعهم بالحجج والبراهين العقلية والمنطقية.

فعندما جاءه شاب يستأذنه في الزنا، فقال له: يا رسول الله، ائذن لي بالزنا، فأقبل القوم عليه فزجروه، قالوا: مَهْ مَهْ، لم يُجِبْه النبي - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - بما يفيد حُكْم الزنا في الشريعة الإسلامية مباشرة فحسب، وأنه حرام فعله، ويُحَدُّ من اقترفه، بل أجابه النبي - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - إجابةً عقليةً منطقيةً، جعلت الشاب وكأنه هو الذي تولى الرد على ما طرحه من سؤال، فقال - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - له: " ائذنه"، فدنى منه قريباً، قال: فجلس، قال - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: " أتحبُّه لأُمَّك؟" قال: لا والله جعلني الله فداك، قال - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: "ولَا النَّاسُ يُحِبُّونَهُ لِأُمَّهَاتِهِمْ..." الحديث^(٢).

(١) إكمال المُعَلِّم بفوائد مسلم للقاضي عياض ٢٣٤/١، ط: دار الوفاء مصر.
(٢) الحديث أخرجه الإمام أحمد في المسند ٥٤٥/٣٦، حديث رقم ٢٢٢١١. قال: حدثنا يزيد بن هارون... والبيهقي في شعب الإيمان، السابع والثلاثون من شعب الإيمان، وهو باب في تحريم الفروج وما يجب من التعفُّف عنها ٣٦٢/٤، حديث رقم ٥٤١٥، ط: دار الكتب العلمية بيروت. قال: أخبرنا أبو سعد الماليني، أنا أبو أحمد بن عدي الحافظ، ثنا محمد بن محمد بن الأشعث بمصر، ثنا محمد بن عبد الملك الدقيقي... كلاهما: أحمد بن حنبل، ومحمد بن عبد الملك الدقيقي، عن يزيد بن هارون، عن حريز، عن سُلَيْم بن عامر، عن أبي أُمّة - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ - به.

فهذا يدل على أن النبي - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قد استخدم مع هذا الشاب الأسلوب المنطقي المتسلسل من أجل الوصول إلى النتيجة المرغوبة. فالنبي - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - لديه القدرة الكافية في مخاطبة هذا الشاب بمنطق الحِل والحُرمة بطريق مباشر، ولكنه - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - آثر استخدام الأسلوب العقلي المنطقي معه؛ لأنه كان يعلم أن هذا الأسلوب هو الكفيل بإقناع هذا الشاب، وإبعاده عما كان متمسكاً به (١).

وقد بيّن النبي - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - دواعي نقصان عقل المرأة على وجه الخصوص، وأن ذلك لا ينقص من قدرها. فعن أبي سعيد الخُدري - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ - قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فِي أَضْحَى أَوْ فِطْرٍ إِلَى الْمُصَلَّى، فَمَرَّ عَلَى النِّسَاءِ فَقَالَ: " يَا مَعْشَرَ النِّسَاءِ تَصَدَّقْنَ، فَإِنِّي أُرِيكُنَّ أَكْثَرَ أَهْلِ النَّارِ ". فَقُلْنَ: وَبِمَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: " تَكْثِرُنَّ اللَّعْنَ، وَتَكْفُرُنَّ الْعَشِيرَ، مَا رَأَيْتُ مِنْ نَاقِصَاتِ

= نبذة عن رجال إسناد أحمد:

١- يزيد بن هارون، أبو خالد الواسطي، ثقة متقن. (تقريب التهذيب ص ٦٠٦، ت ٧٧٨٩).

٢- حريز بن عثمان الرحبي الحمصي، ثقة ثبت رمي بالنصب. (تقريب التهذيب ص ١٥٦، ت ١١٨٤).

٣- سليم بن عامر الكلاعي، أبو يحيى الحمصي، ثقة. (تقريب التهذيب ص ٢٤٩، ت ٢٥٢٧).

٤- أبو أمامة - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ -: صحابي جليل. والإسناد صحيح رجاله ثقات. قال الهيثمي: "رواه أحمد والطبراني في الكبير، ورجاله رجال الصحيح". مجمع الزوائد للهيثمي، أبواب في العلم، باب: في أدب العالم ٩٣٧/٢، حديث رقم ١٩٣٥.

(١) انظر بحثنا الموسوم بدفع المعارض العقلي في السُّنة النبوية دراسة تطبيقية على حديث "فء موسى - عَلَيْهِ السَّلَامُ - لعين ملك الموت، والمنشور بمجلة أصول الدين والدعوة بأسبوط، العدد: السابع والثلاثون، الجزء: الأول ٢٠١٩م ص ٤٨٩.

عَقْلٌ وَدِينٌ أَذْهَبَ لِلْبِّ الرَّجُلِ الْحَازِمِ مِنْ إِحْدَاكُنَّ". قُلْنَ: وَمَا نُقْصَانُ دِينِنَا وَعَقْلِنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: " أَلَيْسَ شَهَادَةُ الْمَرْأَةِ مِثْلَ نِصْفِ شَهَادَةِ الرَّجُلِ؟" قُلْنَ: بَلَى، قَالَ: " فَذَلِكَ مِنْ نُقْصَانِ عَقْلِهَا، أَلَيْسَ إِذَا حَاضَتْ لَمْ تُصَلِّ وَلَمْ تَصُمْ؟ قُلْنَ: بَلَى، قَالَ: " فَذَلِكَ مِنْ نُقْصَانِ دِينِهَا" (١).

ففي هذا الحديث الشريف يوضح النبي -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- الأسباب التي من أجلها اعتبرت المرأة ناقصة عقل ودين. فأما عن نقصان دينها: فهو أمر معروف للعيان لا مرأى فيه، وذلك بسبب الأيام التي تنتقطع فيها عن الصلاة والصوم لما يطرأ عليها من عذر شرعي. ونقصان الدين هنا لا يُعَدُّ مذمة لها، بل هو تخفيفاً عليها، ومراعاة لحالتها، ووضعها الصحي، ومزاجها النفسي. وربما بلغت المرأة في هذه الفترة درجة الصائم القائم بما تنتهجه من كثرة الذكر والدعاء وحسن الخلق. وأما فيما يتعلق بنقصان عقلها: فقد أوضحه النبي -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- في نص الحديث، حينما علَّلَ ذلك بأن شهادة الواحدة منهن تعدل نصف شهادة الرجل. وهو أمر مقرر ومعروف في الفقه. وليس ذلك تقليلاً من شأن المرأة ولا استخفافاً بطبيعة عقلها؛ لأن المرأة جُبلت بطبيعتها على الانفعالات العاطفية تأثيراً وتأثراً، ولكثرة ما يكون على عاتقها من أعباء فقد تتعرض للنسيان؛ ولذا جاء القرآن الكريم مبيّناً هذا الأمر بجلاء ظاهر، رداً على اعتراض المعترضين وإسكاتاً لهم، حيث قال في ذلك: ﴿أَنْ تَضِلَّ إِحْدَاهُمَا فَتُذَكِّرَ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى﴾ (٢).

(١) الحديث متفق عليه: أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب: الحيض، باب: ترك الحائض الصوم ٦٨/١، حديث رقم ٣٠٤ واللفظ له. ومسلم في صحيحه، كتاب: الإيمان، باب: بيان نقصان الإيمان بنقص الطاعات| وبيان إطلاق لفظ الكفر على غير الكفر بالله-كفر النعمة والحقوق- ٨٦/١، حديث رقم ٧٩ من رواية عبد الله بن عمر -رَضِيَ اللهُ عَنْهُ-.
(٢) من الآية ٢٨٢ من سورة البقرة.

ومع ذلك فهذا الأمر لا يُعدُّ حكماً وجوبياً بضرورة كون المرأة ناقصة عقل، ولكن هو حكم باعتبار الغالب السائد من طبيعة النساء. وهذا بالطبع لا ينفي وجود الكثيرات المتميزات في عقولهن وتفكيرهن، إلى الحد الذي قد يتفوقن فيه على الرجال، وهذا أمر مشاهد للعيان في كثير من الأحيان.

ومن المنهج النبوي الدال على إعمال العقل أيضاً: أن النبي - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - كان يحث على التمهّل في الحديث، بل وكان يتخذ تلك الطريقة منهجاً له في تعليمه لأُمَّته، فإذا أراد أن يتحدث عن أمر ما، لاسيما لو كان من الأهمية بمكان، فإنه يعيد حديثه ثلاث مرات؛ وذلك حتى يستطيع السامع إعمال عقله في فهم ما يقال له.

فعن أنس بن مالك - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ - قال: " كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يُعِيدُ الْكَلِمَةَ ثَلَاثًا لَتُعْقَلَ عَنْهُ" (١).

(١) الحديث أخرجه الترمذي في السنن، كتاب: المناقب، باب: في كلام النبي - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - ٦٠٠/٥، حديث رقم ٣٦٤٠، ط: دار إحياء التراث العربي بيروت، قال: حدثنا محمد بن يحيى، حدثنا أبو قُتَيْبَةَ سَلَمَ بن قُتَيْبَةَ، عن عبد الله بن المُثَنَّى، عن ثُمَامَةَ، عن أنس - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ - ... به واللفظ له، قال أبو عيسى الترمذي: "هذا حديث حسن صحيح غريب، إنما نعرفه من حديث عبد الله بن المُثَنَّى". والحاكم في المستدرک، كتاب: الأدب ٣٠٤/٤، حديث رقم ٧٧١٦. قال: حدثنا أبو بكر إسماعيل بن محمد بن إسماعيل - بالري -، ثنا أبو حاتم، ثنا محمد بن عبد العزيز بن المُثَنَّى الأنصاري، حدثني أبي... به بنحوه، قال الحاكم: "هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه". قال الذهبي في التلخيص: "أخرجه البخاري سوى قوله: لتعقل عنه".

نبذة عن رجال إسناده الترمذي:

١. محمد بن يحيى بن عبد الله الذهلي، ثقة حافظ جليل. (تقريب التهذيب ص ٥١٢، ت ٦٣٨٧).

٢. سَلَمَ بن قُتَيْبَةَ، أبو قُتَيْبَةَ الشَّعِيرِي، قال ابن مَعِين: ليس به بأس، ووثقه أبو داود وأبو زُرْعَةَ، وقال أبو حاتم: ليس به بأس، كثير الوهم، يُكْتَبُ حديثه، وقال ابن حجر: صدوق. (تهذيب الكمال ٢٣٢/١١، ت ٢٤٣٣، تقريب التهذيب ص ٢٤٦، ت ٢٤٧١).

وقد أخرج الإمام البخاري -رَحِمَهُ اللهُ- هذا الحديث في صحيحه بلفظ: "حَتَّى تُفْهَمَ عَنْهُ"^(١)، بدلاً من: "حَتَّى تُعْقَلَ عَنْهُ"، مما يدلُّ دلالة واضحة، بل ويؤكد على أن وظيفة العقل الرئيسية والتي خُلِقَ من أجلها هي: النَّفْهُمُ، والتَّفَكُّرُ، والتدبُّر. ولعل اعتبار الاجتهاد كمصدر من مصادر الشريعة لهو أكبر دليل على أهمية العقل وإعماله في فهم النصوص الشرعية واستنباط الأحكام منها.

وقد نُهِيَ الإنسان عن استهلاك طاقته العقلية فيما لا فائدة منه ولا طائل من تحصيله؛ حتى لا يحاول كل فرد أن يستخدم عقله ليميز به عن غيره، حيث قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَسْأَلُوا عَنَ أَشْيَاءَ إِن بُدِّ لَكُمْ سُؤُوكُمْ وَإِن سَأَلْتُمُو عَنهَا حِينَ يُنَزَّلُ الْقُرْءَانُ بُدِّ لَكُمْ عَفَا اللهُ عَنْهَا وَاللَّهُ غَفُورٌ حَلِيمٌ ﴿١٠١﴾ قَدْ سَأَلَهَا قَوْمٌ مِّن قَبْلِكُمْ ثُمَّ أَصْبَحُوا بِهَا كَافِرِينَ ﴿١٠٢﴾﴾ (٢)، (٣).

٣. عبد الله بن المثنى بن عبد الله بن أنس بن مالك، أبو المثنى البصري، قال ابن مَعِين وأبو زُرْعَةَ وأبو حاتم: صالح، زاد أبو حاتم: شيخ، وقال النَّسَائِي: ليس بالقوي، وذكره ابن حبان في الثقات وقال: ربما أخطأ، وقال ابن حجر: صدوق كثير الغلط. (تهذيب الكمال ٢٥/١٦، ت ٣٥٢١، تقريب التهذيب ص ٣٢٠، ت ٣٥٧١).
٤. ثمامة بن عبد الله بن أنس بن مالك الأنصاري، وثقه أحمد والنسائي، وقال ابن عدي: أرجو أنه لا بأس به وهو صالح فيما يرويه عن أنس عندي، وقال ابن حجر: صدوق. (تهذيب الكمال ٤/٤٠٥، ت ٨٥٤، تقريب التهذيب ص ١٣٤، ت ٨٥٣).
٥. أنس -رَضِيَ اللهُ عَنْهُ-: صحابي جليل.
- خلاصة الحكم على الإسناد: حسن، فيه سلم بن قُتَيْبَةَ، وعبد الله بن المثنى، وثمامة بن عبد الله: حديثهم حسن.

- (١) كتاب: العلم، باب: من أعاد الحديث ثلاثاً لِيُفْهَمَ عنه ٤٨/١، حديث رقم ٩٥، ط: دار ابن كثير اليمامة من طريق: عبد الله بن المثنى، عن ثمامة، عن أنس بن مالك -رَضِيَ اللهُ عَنْهُ-.
- (٢) الآية ١٠١، ١٠٢ من سورة المائدة.
- (٣) ينظر دستور الأخلاق في القرآن د. محمد عبد الله دراز ص ١٤ بتصرف.

وبالرغم من تلك القيمة العليا التي أولها الشارع للعقل، إلا أنه لم يطلق العنان له ليخلق في آفاق السماء كيف يشاء، وتتلاعب به أمواج أفكاره حسب ما تقتضيه أهواؤه ورغباته. فالعقل مقيد بالوحي الإلهي، ويستمد علومه منه، ويهتدي بهديه، ويستتير بنوره. فالوحي أمر الله، والعقل صنُّع الله، فلا يمكن أن يتعارض من كان مصدرهما واحداً.

وفي ذلك يقول الإمام الشاطبي -رَحِمَهُ اللهُ-: "إن الله جعل للعقول في إدراكها حدًّا تنتهي إليه لا تتعداه، ولم يجعل لها سبيلًا إلى الإدراك في كل مطلوب، ولو كانت كذلك لاستوت مع الباري تعالى في إدراك جميع ما كان، وما يكون، وما لا يكون، إذ لو كان كيف كان يكون؟! فمعلومات الله لا تنتهي، ومعلومات العبد متناهية، والمتناهي لا يساوي ما لا ينتهي، وقد دخل في هذه الكلية ذوات الأشياء جملةً وتفصيلاً، وصفاتها، وأحوالها، وأفعالها، وأحكامها جملةً وتفصيلاً، فالشيء الواحد من جملة الأشياء يعلمه الباري تعالى على التمام والكمال، بحيث لا يعزُب عن علمه مثقال ذرة لا في ذاته، ولا في صفاته، ولا في أحواله، ولا في أحكامه، بخلاف العبد، فإن علمه بذلك الشيء قاصر ناقص، سواء كان في تعقل ذاته، أو صفاته، أو أحواله، أو أحكامه، وهو في الإنسان أمر مشاهد محسوس لا يرتاب فيه عاقل، تخرجه التجربة إذا اعتبرها الإنسان في نفسه"^(١).

فالعقل عاجز عجزاً تاماً عن إدراك بعض الأمور التي دلَّ عليها الشرع، كعجزه عن إدراك الأمور الغيبية، والتي ورد ذكرها في القرآن الكريم والسُّنة النبوية المطهرة^(٢).

(١) الاعتصام بالكتاب والسُّنة للشاطبي ٢ / ٣١٨، ط: المكتبة التجارية مصر.

(٢) انظر في ذلك بحثنا الموسوم بدفع المعارض العقلي في السنة النبوية دراسة تطبيقية على حديث "فوق موسى -عَلَيْهِ السَّلَام- لعين ملك الموت، المبحث الثالث: مناقشة موضوعية للمعارضات العقلية للسنة النبوية ص ٤٤٥ بتصرف.

فمن أبي بكره - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ - قال: قال رسول الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : "إِنَّهَا سَتَكُونُ فِتْنًا، أَلَا تُمْ تَكُونُ فِتْنَةً، الْقَاعِدُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْمَاشِي فِيهَا، وَالْمَاشِي فِيهَا خَيْرٌ مِنَ السَّاعِي إِلَيْهَا، أَلَا فَإِذَا نَزَلَتْ، أَوْ وَقَعَتْ، فَمَنْ كَانَ لَهُ إِبِلٌ فَلْيَلْحَقْ بِإِبِلِهِ، وَمَنْ كَانَتْ لَهُ غَنَمٌ فَلْيَلْحَقْ بِغَنَمِهِ، وَمَنْ كَانَتْ لَهُ أَرْضٌ فَلْيَلْحَقْ بِأَرْضِهِ. قَالَ: فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ مَنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ إِبِلٌ، وَلَا غَنَمٌ، وَلَا أَرْضٌ؟ قَالَ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : يَعْمَدُ إِلَى سَيْفِهِ، فَيَدُقُّ عَلَى حَدِّهِ بِحَجَرٍ، ثُمَّ لَيَنْجُوَ إِنْ اسْتَطَاعَ النَّجَاءَ، اللَّهُمَّ هَلْ بَلَغْتَ، اللَّهُمَّ هَلْ بَلَغْتَ، اللَّهُمَّ هَلْ بَلَغْتَ. قَالَ: فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ إِنْ أَكْرَهْتُ، حَتَّى يُنْطَلِقَ بِي إِلَى أَحَدِ الصَّقَيْنِ، أَوْ إِحْدَى الْفِتْنَيْنِ، فَضَرَبَنِي رَجُلٌ بِسَيْفِهِ، أَوْ يَجِيئُ سَهْمٌ فَيَقْتُلُنِي؟ قَالَ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : يَبُوءُ بِإِثْمِهِ وَإِثْمِكَ، وَيَكُونُ مِنْ أَصْحَابِ النَّارِ" (١).

وعن علي - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ - قال: "إذا حدثتكم عن رسول الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - حديثاً، فوالله لأن أخرج من السماء أحب إليّ من أن أكذب عليه، وإذا حدثتكم فيما بيني وبينكم، فإن الحرب خدعة، وإنني سمعت رسول الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يقول: "سَيَخْرُجُ قَوْمٌ فِي آخِرِ الزَّمَانِ، أَحْدَاثُ الْأَسْنَانِ، سُفَهَاءُ الْأَحْلَامِ" (٢)، يَقُولُونَ مِنْ خَيْرِ قَوْلِ الْبَرِيَّةِ، لَا يُجَاوِزُ إِيمَانَهُمْ حَنَاجِرَهُمْ، يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ" (٣)، فَأَيْنَمَا لَقَيْتُمُوهُمْ فَاقْتُلُوهُمْ، فَإِنَّ فِي قَتْلِهِمْ أَجْرًا لِمَنْ قَتَلَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ" (٤).

(١) الحديث أخرجه الإمام مسلم في صحيحه، كتاب: الفتن، باب: نزول الفتن كمواقع القطر ٢٢١٢/٤، حديث رقم ٢٨٨٧.

(٢) الأحلام: الألباب والعقول، واحدها: حلم بالكسر. النهاية في غريب الحديث والأثر ٤٣٤/١، مادة: حلم.

(٣) الرمية: الصيد الذي ترميه فتقصده، وينفذ فيه سهمك، وقيل: هي كل دابة مرمية. النهاية في غريب الحديث ٢٦٨/٢، مادة: رمى.

(٤) الحديث متفق عليه: أخرجه الإمام البخاري في صحيحه، كتاب: استنابة المرتدين، باب: قتل الخوارج والملاحدين بعد إقامة الحجة عليهم ٢٥٣٨/٦، حديث رقم ٦٥٣١ واللفظ له. ومسلم في صحيحه، كتاب: الزكاة، باب: التحريض على قتل الخوارج ٧٤٦/٢، حديث رقم ١٠٦٦.

فالإنسان إذا لم يقيد عقله بالإيمان انزلق في الهاوية، وتلاطمت به أمواج المهالك من كل اتجاه.

وكما أن العقول محدودة في إدراك بعض المطلوب، كذلك هي متفاوتة بين الناس، ومختلفة من شخص إلى آخر. ويرجع اختلاف العقول بين البشر إلى: درجة العِلْم، والحكمة، والفتنة، وغيرها من الكمالات العقلية. فمن أوتي حظاً وافراً من العِلْم استتار عقله بنوره، ومن حرِم العِلْم والحكمة عاش عقله في ظلمات الجهل والضلال^(١).

وفي ذلك يقول الإمام القرافي - رَحِمَهُ اللهُ -: "ومن ذلك: العقل الذي هو مناط التكليف، يختلف في الناس بسبب اعتدال المزاج وانحرافه، فَرُبَّ صَبِيٍّ لَاعْتَدَالَ مَزَاجُهُ أَعْقَلَ مِنْ رَجُلٍ بَالِغٍ لَانْحِرَافِ مَزَاجِهِ، وَذَلِكَ يَخْتَلِفُ فِي الرِّجَالِ وَالصَّبِيَّانِ جَدًّا"^(٢).

وقد قال حذيفة بن اليمان - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ - في معرض الحديث عن الأمانة والإيمان ورفعهما: حدثنا رسول الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - حديثين، رأيت أحدهما وأنا أنتظر الآخر... إلى أن قال: " وَيُقَالُ لِلرَّجُلِ: مَا أَعْقَلَهُ، وَمَا أَظْرَفَهُ، وَمَا أَجْلَدَهُ، وَمَا فِي قَلْبِهِ مِنْ قَلْبٍ مِثْقَالِ حَبَّةٍ خَرْدَلٍ مِنْ إِيْمَانٍ... الحديث "^(٣).

(١) ينظر شرح التلويح على التوضيح لمتن التنقيح في أصول الفقه للفتنازاني ٣٣٣/٢، ط: دار الكتب العلمية بيروت بتصرف شديد.

(٢) الفروق أو أنوار البروق في أنواء الفروق لأبي العباس القرافي ٢٨٤/٢، ط: دار الكتب العلمية بيروت.

(٣) الحديث منفق عليه: أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب: الفتن، باب: رفع الأمانة ٢٣٨٢/٥، حديث رقم ٦١٣٢ جزء من حديث طويل واللفظ له. ومسلم في صحيحه، كتاب: الإيمان، باب: رفع الأمانة والإيمان من بعض القلوب وعرض الفتن على القلوب ١٢٦/١، حديث رقم ١٤٣.

فهذا الرجل لم تنفعه قوته الجسمانية، ولا جزالته العقلية في شيء؛ لأنه لم يوجه عقله إلى ما يجب أن يكون، ولم يستغل طاقته العقلية في جلاء بصيرته، وإزالة حاجز الظلمات عنها.

ونظراً لهذا التفاوت الملحوظ والمشاهد في عقول الناس، فإننا لا يمكننا الاعتماد على العقل وحده في بيان خُلقية الفعل من عدمه، أو التمييز بين الخير والشر. فكيف لعقل غرقٍ صاحبه في غياهب الجهل، وظلمات الكبر والغرور، وحب الذات، وتعاليتها على كل تعاليم، أن يصبح مرجعاً يُرجع إليه في إلزامية خُلقية الأفعال!؟.

فإن القول بأن العقل وحده هو مصدر الإلزام الخُلقي كما يدعي أصحاب المدرسة العقلية قديماً وحديثاً، إنما هو قول الغرض منه: إحداث الانفصالية التامة عن كل ما هو سماوي، والسمو بعقولهم فوق كل ما هو شرعي، والله تعالى أعلى وأعلم بالصواب.

المبحث الثاني

الضمير في السنة النبوية

لقد أودع الله - عَزَّجَلَّ - بداخل كلِّ منا حاسة يستشعر بها الإنسان خُلقية الفعل وخيريته من عدمه، تلك الحاسة التي نسميها بالضمير. فالضمير: هو الصوت الفطري، والشعور الداخلي الذي يقود صاحبه إلى التمييز بين الخير والشر، والفضيلة والرذيلة.

وقد عرف البعض الضمير بأنه: صوت ينبعث من أعماق الصدور، أمراً بالخير، وناهياً عن الشر، وإن لم تُرَجْ مثوبة، أو تُخْشَ عقوبة (١).

فهو الفطرة الإلهية، والمنحة الربانية التي فطر الله الناس عليها، وهو نور البصيرة الذي يقذفه الله تعالى في قلب وعقل كل إنسان؛ ليستتير به في دروبه المظلمة، وطرقه المعتمة في هذه الحياة. قال تعالى: ﴿بَلِ الْإِنْسَانُ عَلَىٰ نَفْسِهِ بَصِيرَةٌ ﴿١٤﴾ وَلَوْ أَلْفَىٰ مَعَاذِيرَهُ ﴿٢﴾﴾.

وقد دلت الآيات القرآنية على أن الضمير ما هو إلا: هبة ومنحة من الله الواحد الأحد لعبده الإنسان. قال تعالى: ﴿أَلَمْ جَعَلْ لَهُ عَيْنَيْنِ ﴿٨﴾ وَلِسَانًا وَشَفَتَيْنِ ﴿٩﴾ وَهَدَيْنَاهُ النَّجْدَيْنِ ﴿٣﴾﴾.

فالله تعالى قد أعطى الإنسان كامل القدرة على التمييز بين طريقي الخير والشر، وهما: النجدان كما أشار إليهما القرآن الكريم، ومن ثمَّ يصبح مسؤولاً مسؤوليةً كاملةً عن اختياره لطريقه بمحض إرادته.

(١) الأخلاق عند الغزالي لزكي مبارك ص ١٤٨، ط: مكتبة الرحمانية القاهرة.

(٢) الآية ١٤، ١٥ من سورة القيامة.

(٣) الآية ٨، ١٠ من سورة البلد.

وقد عبّر القرآن الكريم عن الضمير بالنفس، وصوّر تلك النفس في حالاتها الثلاث. فهناك النفس المطمئنة، الطيبة، التي تأمر صاحبها بالخير، وتنهاه عن الشر، فهذه النفس قد ارتقت بصاحبها إلى أعلى درجات الإيمان وأكمّله. قال تعالى: ﴿يَتَابَعُهَا النَّفْسُ الْمُطْمَئِنَّةُ ﴿١٧﴾ أَرْجِي إِلَىٰ رَبِّكَ رَاضِيَةً مُّخْبِتَةً ﴿١٨﴾ فَأَدْخِلْ فِي عَبْدِي ﴿١٩﴾ وَأَدْخِلْ جَنَّتِي ﴿٢٠﴾﴾ (١). وهناك النفس التي من شأنها أن تلوم صاحبها وتوقظه من غفلته إذا ما اقترف خطأً في حقه أو حق غيره. قال تعالى: ﴿لَا أَقِيمُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ﴿١﴾ وَلَا أَقِيمُ بِالنَّفْسِ الْوَأَمَةِ ﴿٢﴾﴾ (٢).

وهناك النفس التي تغرق صاحبها في ملذات الدنيا وشهواتها، غير عابئة بعواقب أفعالها. قال تعالى: ﴿وَمَا أَتَىٰ نَفْسِيٰٓ إِنَّ النَّفْسَ لَأَمَّارَةٌ بِالسُّوءِ إِلَّا مَا رَجَعْتَنِيٰٓ إِنَّ رَبِّي غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٣﴾﴾ (٣).

وقد أشار النبي - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - إلى الضمير، وبيّن فحواه وأهميته في العديد من الأحاديث النبوية الشريفة. فعن النواس بن سمعان الأنصاري - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قال: سألت رسول الله - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - عن البر والإثم فقال: "البرُّ: حُسْنُ الْخُلُقِ، وَالإِثْمُ: مَا حَاكَ فِي صَدْرِكَ وَكَرِهْتَ أَنْ يَطَّلِعَ عَلَيْهِ النَّاسُ" (٤).

فقد عبّر النبي - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - عن مكارم الأخلاق ومحاسنها بالبر، كما عبّر عن قبائح الأخلاق ورذائلها بالإثم. فالبر يشمل: كل فضيلة مأمور بفعلها، والإثم يشمل: كل رذيلة مأمور بتركها.

(١) الآية ٣٠ من سورة الفجر.

(٢) الآية ١، ٢ من سورة القيامة.

(٣) الآية ٥٣ من سورة يوسف.

(٤) الحديث أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب: البر والصلة والآداب، باب: تفسير البر والإثم

١٩٨٠/٤، حديث رقم ٢٥٥٣.

وَعَنْ أَبِي أُمَامَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا الْإِيمَانُ؟ قَالَ: "إِذَا سَرَّتْكَ حَسَنَاتُكَ، وَسَاءَتْكَ سَيِّئَاتُكَ، فَأَنْتَ مُؤْمِنٌ". فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَمَا الْإِيمَانُ؟ قَالَ: " إِذَا حَاكَ فِي صَدْرِكَ شَيْءٌ فَدَعُهُ" (١).

فقد بيّن هذا الحديث الشريف أن المؤمن صاحب الضمير الحي السليم هو الذي يسعده عمله الطيب، وتركه نفسه إليه. ويقلقه العمل السيئ، وتتردد نفسه فيه؛ لأن ضميره هو الوازع الداخلي الذي يمثل ارتياحه لهذا الفعل من عدمه.

(١) الحديث أخرجه أحمد في المسند ٣٥٧/٣٦، حديث رقم ٢٢١٩٩. قال: حدثنا إسماعيل... واللفظ له. والحاكم في المستدرک، کتاب: الأحکام ١١١/٤، حديث رقم ٧٠٤٧. قال: حدثنا محمد بن صالح بن هاني، ثنا محمد بن أحمد بن أنس القرشي، ثنا عبد الله بن بكر السهمي... قال الحاكم: "هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه". ووافقه الذهبي. كلاهما: إسماعيل، وعبد الله بن بكر السهمي، عن هشام الدستوائي، عن يحيى بن أبي كثير، عن زيد بن سلام، عن جده مَمَطُور، عن أبي أمامة - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -.

نبذة عن رجال إسناد أحمد:

- ١- إسماعيل بن إبراهيم المعروف بابن عُلَيَّةِ البصري، ثقة حافظ. (تقريب التهذيب ص ١٠٥، ت ٤١٦).
- ٢- هشام بن أبي عبد الله سَنَبَرِ الدَسْتَوَائِي، ثقة ثبت رمي بالقدر. (تقريب التهذيب ص ٥٧٣، ت ٧٢٩٩).
- ٣- يحيى بن أبي كثير الطائي، أبو نصر اليمامي، ثقة ثبت لكنه يدلّس ويرسل. (تقريب التهذيب ص ٥٩٦، ت ٧٦٣٢).
- ٤- زيد بن سَلَامِ بن أبي سَلَامِ الحبشي، ثقة. (تقريب التهذيب ص ٢٢٣، ت ٢١٤٠).
- ٥- مَمَطُور الأسود الحبشي أبو سَلَامِ، ثقة يرسل. (تقريب التهذيب ص ٥٤٥، ت ٦٨٧٩).
- ٦- أبو أمامة - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -: صحابي جليل.

خلاصة الحكم على الإسناد: صحيح. قال الإمام ابن رجب الحنبلي: "وهذا إسناد جيد على شرط مسلم، فإنه خرّج حديث يحيى بن أبي كثير، عن زيد بن سَلَامِ، وأثبت أحمد سماعه منه وإن أنكره ابن مَعِين". انظر جامع العلوم والحكم لابن رجب الحنبلي ص ٢٥١، ط: دار المعرفة بيروت.

وقد أوضح النبي - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - هذا المعنى في حديث آخر. فعن أبي ثعلبة الخشني - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قال: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَخْبِرْنِي بِمَا يَجِلُّ لِي، وَيَحْرَمُ عَلَيَّ؟ قَالَ: فَصَعَدَ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -، وَصَوَّبَ فِي النَّظَرِ، فَقَالَ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: " الْبِرُّ: مَا سَكَنْتَ إِلَيْهِ النَّفْسُ، وَاطْمَأَنَّ إِلَيْهِ الْقَلْبُ، وَالْإِثْمُ: مَا لَمْ تَسْكُنْ إِلَيْهِ النَّفْسُ، وَلَمْ يَطْمئنْ إِلَيْهِ الْقَلْبُ، وَإِنْ أَفْتَاكَ الْمُفْتُونَ " (١).

وقد بينت السنة النبوية المطهرة العديد من مظاهر الضمير، والتي هي من لوازمه، ودوافعه، ودواعيه، ومنها على سبيل المثال لا الحصر:

التقوى:

فأصل التقوى: أن يجعل الإنسان بينه وبين ما يغضب الله وقاية، وحماية، وحذر من أن يقترف ما لا يرضي الله تعالى، وذلك بأن يقدم على فعل

(١) الحديث أخرجه أحمد في المسند ٢٩/٢٧٩، حديث رقم ١٧٧٤٢. قال: حدثنا زيد بن يحيى الدمشقي قال: حدثنا عبد الله بن العلاء قال: سمعت مُسْلِمَ بن مِشْكَمَ قال: سمعت الخشني - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - يقول... الحديث واللفظ له. والطبراني في المعجم الكبير ٢٢/٢١٩، حديث رقم ٥٨٥، ط: مكتبة العلوم والحكم الموصل. قال: حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، حدثني أبي... به.

نبذة عن رجال إسناده:

١- زيد بن يحيى بن عُبَيْدِ أبو عبد الله الدمشقي، ثقة. (تقريب التهذيب ص ٢٢٥، ت ٢١٦١).

٢- عبد الله بن العلاء بن زُبَيْرِ الدمشقي، ثقة. (تقريب التهذيب ص ٣١٧، ت ٣٥٢١).

٣. مُسْلِمَ بن مِشْكَمَ الخزاعي أبو عبد الله الدمشقي، ثقة. (تقريب التهذيب ص ٥٣٠، ت ٦٦٤٨).

٤- أبو ثعلبة الخشني - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -: صحابي جليل.

خلاصة الحكم على الإسناده: صحيح. قال ابن رجب: "هذا أيضاً إسناده جيد، وعبد الله بن العلاء بن الزبير ثقة مشهور، وخرجه البخاري، ومسلم بن مِشْكَمَ ثقة مشهور أيضاً". جامع العلوم والحكم ص ٢٥١. وقال الهيثمي: "رواه أحمد والطبراني، وفي الصحيح طرف من أوله، ورجاله ثقات". مجمع الزوائد للهيثمي، كتاب: العلم، باب: في البر والإثم ١/٤٢٤، حديث رقم ٨١٧.

الطاعات، واجتناب المعاصي والمنكرات. فالله تعالى هو أهل لأن يُخشى، ويُهَاب، ويُجَلَّ، ويُعظَّم في صدور عباده؛ لأنه سبحانه هو المستحق للطاعة، والعبادة، والإجلال، والإكرام، وصفات الكبرياء، وقوة البطش، وشدة البأس^(١).

فعن أبي ذر - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ - قال: قال لي رسول الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: "اتَّقِ اللَّهَ حَيْثُمَا كُنْتَ، وَأَتَّبِعِ السُّنَّةَ الْحَسَنَةَ تَمَحُّهَا، وَخَالِقِ النَّاسَ بِخُلُقٍ حَسَنٍ"^(٢).

(١) ينظر جامع العلوم والحكم ص ١٥٨ بتصرف شديد.

(٢) الحديث أخرجه أحمد في المسند ٢٨٤/٣٥، حديث رقم ٢١٣٥٤. قال: حدثنا وكيع... واللفظ له. قال وكيع: "وقال سفيان مرة: عن معاذ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ -، فوجدت في كتابي: عن أبي ذر - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ -، وهو السماع الأول". والترمذي في السنن، كتاب: البر والصلة، باب: ما جاء في معاشرته الناس ٣٥٥/٤، حديث رقم ١٩٨٧. قال: حدثنا محمد بن بشار، حدثنا عبد الرحمن بن مهدي... قال الترمذي: "هذا حديث حسن صحيح، ثم قال: حدثنا محمود بن غيلان، حدثنا أبو أحمد، وأبو نعيم، عن سفيان، عن حبيب بهذا الإسناد نحوه، قال محمود: حدثنا وكيع، عن سفيان، عن حبيب بن أبي ثابت، عن ميمون بن أبي شبيب، عن معاذ بن جبل - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ -، عن النبي - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - . قال محمود: والصحيح حديث أبي ذر - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ - . والدارمي في السنن، كتاب: الرقاق، باب: في حُسن الخلق ٤١٥/٢، حديث رقم ٢٧٩١. قال: حدثنا أبو نعيم... والبيهقي في شعب الإيمان، السابع والخمسون من شعب الإيمان وهو باب: في حُسن الخلق ٢٤٥/٦، حديث رقم ٨٠٢٦. قال: أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أنا أبو عمرو بن السماك، نا الحسن بن سلام، نا قبيصة ح، قال: وأنا أبو العباس المحبوبي، نا أحمد بن سيار، نا محمد ابن كثير، نا سفيان ح، وأخبرنا أبو الحسن المقرئ، أنا الحسن بن محمد بن إسحاق، نا يوسف بن يعقوب القاضي، نا مُسَدَّد، نا يحيى بن سعيد ح، وقال: نا محمد بن أبي بكر، نا يحيى بن سعيد، وعبد الرحمن بن مهدي ... الحديث. سبعتهم: وكيع، وعبد الرحمن بن مهدي، وأبو أحمد، وأبو نعيم، وأبو قبيصة، ومحمد بن كثير، ويحيى بن سعيد، عن سفيان الثوري، عن حبيب ابن أبي ثابت، عن ميمون بن أبي شبيب، عن أبي ذر - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ -.

نبذة عن رجال إسناده أحمد:

١- وكيع بن الجراح بن مليح الرُّؤاسي، ثقة حافظ. (تقريب التهذيب ص ٥٨١، ت = ٧٤١٤).

فالإنسان مأمور بالتقوى في السر والعلن، في الخفاء والجهر، في كل ما يعتريه من أحوال، ويكتنفه من تقلبات. كما أنه مأمور بأن يتعامل مع الناس بحسن الأخلاق، وإذا ما اقترف فعل سيئة فليتبعها بفعل حسنة تزيلها وتمحوها، كما قال تعالى: ﴿إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ﴾^(١).

ومن مظاهر الضمير: الورع وترك الشبهات

فعن النعمان بن بشير - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ - قال: سمعت رسول الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يقول: "إِنَّ الْحَالَ بَيِّنٌ، وَإِنَّ الْحَرَامَ بَيِّنٌ، وَبَيْنَهُمَا مُشْتَبِهَاتٌ لَا يَعْلَمُهُنَّ كَثِيرٌ مِنْ

= ٢- سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري، مُجَمَّعٌ عَلَى تَوْثِيقِهِ وَرَبَّمَا دَلَّسَ. (تقريب التهذيب ص ٢٤٤، ت ٢٤٤٥).

٣- حبيب بن أبي ثابت الأسدي أبو يحيى الكوفي، ثقة كثير الإرسال والتدليس. (تقريب التهذيب ص ١٥٠، ت ١٠٨٤).

٤- ميمون بن أبي شبيب الربيعي أبو نصر الكوفي، قال أبو حاتم: صالح الحديث، وذكره ابن حبان في (الثقات)، وقد ثبتت روايته عن أبي ذر - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ -، وقال ابن حجر: صدوق كثير الإرسال. (تهذيب الكمال ٢٠٦/٢٩، ت ٦٣٣٥، تقريب التهذيب ص ٥٥٦، ت ٧٠٤٦).

٥- أبو ذر - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ -: صحابي جليل. قال ابن رجب الحنبلي: "هذا الحديث قد اختلف في إسناده، فقبل فيه: عن حبيب، عن ميمون، أن النبي - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وصى بذلك مرسلًا، ورجح الدارقطني هذا المرسل، وقد حسن الترمذي هذا الحديث، وما وقع في بعض النسخ من تصحيحه فبعيد، ولكن الحاكم خرجه وقال: صحيح على شرط الشيخين، وهو وهم من وجهين، أحدهما: أن ميمون بن أبي شبيب ويقال: ابن شبيب لم يخرج له البخاري في صحيحه شيئًا، ولا مسلم إلا في مقدمة كتابه عن المغيرة بن شعبة. والثاني: أن ميمون بن شبيب لم يصح سماعه من أحد من الصحابة... إلى آخر ما قال". انظر جامع العلوم والحكم ص ١٥٧.

خلاصة الحكم على الحديث: يرتقي بمجموع طرقه إلى الحسن.

(١) من الآية ١١٤ من سورة هود.

النَّاسِ، فَمَنْ اتَّقَى الشُّبُهَاتِ اسْتَبْرَأَ لِدِينِهِ وَعَرْضِهِ، وَمَنْ وَقَعَ فِي الشُّبُهَاتِ وَقَعَ فِي الْحَرَامِ، كَالرَّاعِي يَرَعَى حَوْلَ الْحِمَى يُوشِكُ أَنْ يَرْتَعَ (١) فِيهِ، أَلَا وَإِنَّ لِكُلِّ مَلِكٍ حِمَى، أَلَا وَإِنَّ حِمَى اللَّهِ مَحَارِمَهُ، أَلَا وَإِنَّ فِي الْجَسَدِ مُضْغَةً، إِذَا صَلَحَتْ صَلَحَ الْجَسَدُ كُلُّهُ، وَإِذَا فَسَدَتْ فَسَدَ الْجَسَدُ كُلُّهُ، أَلَا وَهِيَ الْقَلْبُ" (٢).

فقد دلَّ هذا الحديث على أن الأحكام تنقسم إلى ثلاثة أقسام، الأول: حلال محض واضح لا مرأى فيه، ولا يخفى على أحد، كالخبز، والزيت، والعسل، وغيرها. والثاني: حرام محض واضح لا يخفى على أحد، كالخمر، والخنزير، والكذب، والغيبة، وغيرها. والثالث: أمور مشتبهة غير واضحة الحل أو الحرمة. فهذه الأمور إذا ما توقاها الإنسان وابتعد عنها، حصلت له البراءة في دينه من الذم والنقصان، وصان نفسه عن حديث الناس عنه. فإن من لم يتورع عن الشبهات ربما وقع في الحرام وإن لم يتعمده، أو بسبب اعتياده على تلك الشبهات (٣).

فإذا ما اختلط على الإنسان التمييز بين الحلال والحرام فضميره يجعله يتورع ويتركه، نجاةً بنفسه وبدينه.

فمن عطية السعدي - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قال: قال رسول الله - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: "لَا يَبْلُغُ الْعَبْدُ أَنْ يَكُونَ مِنَ الْمُتَّقِينَ حَتَّى يَدَعَ مَا لَا بَأْسَ بِهِ حَذَرًا لِمَا بِهِ الْبَأْسُ" (٤).

- (١) أي: يطوف به، ويدور حوله. النهاية في غريب الحديث ١٩٤/٢، دمدة: رتع.
 (٢) الحديث متفق عليه: أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب: البيوع، باب: الحلال بين والحرام بين وبينهما مشبهات ٧٢٣/٢، حديث رقم ١٩٤٦. ومسلم في صحيحه، كتاب: المساقاة، باب: أخذ الحلال وترك الشبهات ١٢١٩/٣، حديث رقم ١٥٩٩ واللفظ له.
 (٣) ينظر فتح الباري لابن حجر العسقلاني ٢٩١/٤، ط: دار المعرفة بيروت بتصرف شديد.
 (٤) الحديث أخرجه عبد بن حُمَيْدٍ في المسند ص ١٧٦، حديث رقم ٤٨٤، ط: مكتبة السُّنة القاهرة. والترمذي في السنن، كتاب: صفة القيامة والرقائق والورع عن رسول الله - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - ٦٣٤/٤، حديث رقم ٢٤٥١. قال: حدثنا أبو بكر بن أبي النضر... =

واللفظ له وقال: "هذا حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه". وابن ماجه في السنن، كتاب: الزهد، باب: التقوى والورع ١٤٠٩/٢، حديث رقم ٤٢١٥. قال: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة... والحاكم في المستدرک، کتاب: الرقاق ٣٥٥/٤، حديث رقم ٧٨٩٩. قال: أخبرنا عبد الله بن الحسين بمرو، ثنا الحارث بن أبي أسامة... قال الحاكم: "هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه"، ووافقه الذهبي. والبيهقي في السنن الكبرى، كتاب: البيوع، باب: كراهية مبايعة من أكثر ماله من الربا أو ثمن المحرم ٣٣٥/٥، حديث رقم ١١١٣٥. قال: أخبرنا أبو طاهر الفقيه، أخبرنا أبو بكر: محمد بن الحسين القطان، حدثنا أبو الأزهر... خمستهم: عبد بن حميد، وأبو بكر بن أبي النضر، وأبو بكر ابن أبي شيبة، والحارث بن أبي أسامة، وأبو الأزهر، عن أبي النضر: هاشم بن القاسم، عن أبي عقيل الثقفي: عبد الله ابن عقيل، عن عبد الله بن يزيد، عن ربيعة بن يزيد، وعطية بن قيس، عن عطية السعدي- رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ-

نبذة عن رجال إسناده عبد بن حميد:

- ١- هاشم بن القاسم بن مسلم أبو النضر الليثي، ثقة ثبت. (تقريب التهذيب ص ٥٧٠، ت ٧٢٥٦).
- ٢- عبد الله بن عقيل أبو عقيل الثقفي الكوفي، وثقه: أحمد، وابن معين، وأبو داود، والنسائي، وابن حبان، وقال أبو حاتم: شيخ، وقال ابن حجر: صدوق. (تهذيب الكمال ٣١٤/١٥، ت ٣٤٣١، تقريب التهذيب ص ٣١٤، ت ٣٤٨١).
- ٣- عبد الله بن يزيد الدمشقي، ليس له إلا هذا الحديث، ولم يرو عنه إلا عبد الله بن عقيل، ذكره ابن حبان في كتاب الثقات، وقال الذهبي: حسن له الترمذي، وقال ابن حجر: ضعيف. (الثقات لابن حبان ٣٣٨/٨، ت ١٣٧٦٠، ط: دائرة المعارف العثمانية الهند، تهذيب الكمال ٣١٩/١٦، ت ٣٦٦٥، الكاشف للذهبي ٦٠٩/١، ت ٣٠٦٣، ط: دار القبلة للثقافة الإسلامية، ومؤسسة علوم القرآن جدة، تقريب التهذيب ص ٣٣٠، ت ٣٧١٤).
- ٤- ربيعة بن يزيد الدمشقي أبو شعيب الإيادي، ثقة. (تقريب التهذيب ص ٢٠٨، ت ١٩١٩). (وفي نفس الطبقة) عطية بن قيس الكلابي أبو يحيى الشامي، ثقة. (تقريب التهذيب ص ٣٩٣، ت ٤٦٢٢).
- ٥- عطية السعدي - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -: صحابي جليل.

خلاصة الحكم على الإسناد: حسنه الترمذي، وصححه الحاكم والذهبي.

وعن أبي الحوراء السعدي - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ - قال: قلت للحسن بن علي - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ -: ما حَفِظْتُ من رسول الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -؟ قال: حَفِظْتُ من رسول الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: "دَعَّ مَا يَرِيْبُكَ (١) إِلَى مَا لَا يَرِيْبُكَ، فَإِنَّ الصِّدْقَ طُمَأْنِينَةٌ، وَإِنَّ الكَذِبَ رِيْبَةٌ" (٢).

(١) الرِّيْبُ: الشك، أي: دع ما تَشْكُ فيه إلى ما لا تَشْكُ فيه. النهاية في غريب الحديث ٢٨٦/٢، مادة: رِيْبٌ.

(٢) الحديث أخرجه أحمد في المسند ٢٤٨/٣، حديث رقم ١٧٢٣. قال: حدثنا يحيى بن سعيد... والدارمي في السنن، كتاب: البيوع، باب: دع ما يريبك إلى ما لا يريبك ٣١٩/٢، حديث رقم ٢٥٣٢، ط: دار الكتاب العربي بيروت. قال: أخبرنا سعيد بن عامر... والترمذي في السنن، كتاب: صفة القيامة والرقائق والورع عن رسول الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - ٦٦٨/٤، حديث رقم ٢٥١٨. قال: حدثنا أبو موسى الأنصاري، حدثنا عبد الله بن إدريس... واللفظ له. وقال: "هذا حديث حسن صحيح". والنسائي في المجتبى، كتاب: الأشربة، باب: الحث على ترك الشبهات ٣٢٧/٨، حديث رقم ٥٧١١. قال: أخبرنا محمد بن أبان قال: حدثنا عبد الله بن إدريس... وابن حبان في صحيحه، باب: ذكر الزجر عما يريب المرء من أسباب هذه الدنيا الفانية الزائفة ٤٩٨/٢، حديث رقم ٧٢٢. قال: أخبرنا محمد بن أحمد بن أبي عون قال: حدثنا أحمد بن الحسن الترمذي قال: حدثنا مؤمل بن إسماعيل... والحاكم في المستدرک، كتاب: الأحكام ١١٠/٤، حديث رقم ٧٠٤٦. قال: حدثنا أبو بكر أحمد بن كامل ابن خلف بن شجرة القاضي، ثنا محمد بن سعد الصوفي، ثنا روح بن عبادة... وقال الذهبي: "سنده قوي". أربعتهم: يحيى بن سعيد، وسعيد بن عامر، وعبد الله بن إدريس، ومؤمل بن إسماعيل، عن شعبة، عن بُرَيْد بن أبي مریم، عن أبي الحوراء السعدي، عن الحسن بن علي - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ -.

نبذة عن رجال إسناده:

- ١- يحيى بن سعيد بن فروخ أبو سعيد القطان، متفق على توثيقه. (تقريب التهذيب ص ٥٩١، ت ٧٥٥٧).
- ٢- شعبة بن الحجاج بن الورد أبو بسطام الواسطي، متفق على توثيقه. (تقريب التهذيب ص ٢٦٦، ت ٢٧٩٠).
- ٣- بُرَيْد بن أبي مریم السلولي، ثقة. (تقريب التهذيب ص ١٢١، ت ٦٥٩).

فقد مثلَّ النبي - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - للفضائل بالصدق، وجعله سبباً لأطمئنان القلب والضمير، كما مثلَّ للردائل بالكذب، وجعله سبباً لارتباب القلب والضمير.

ومن مظاهر الضمير: حُسن المراقبة لله - عَزَّجَلَّ -:

لعل من أهم الأمور التي تتجلى فيها وظيفة الضمير: مراقبة الإنسان لله تعالى في كل أعماله، مراقبة تامة جادة تتبع من قلب مليء بالإخلاص والحب لله، تلك المراقبة التي يمكن لنا أن نسميها بالإحسان، والذي هو ثلث الدين وغايته العليا؛ لأنه قسيم الإسلام والإيمان. هذا الإحسان هو الذي عرفه النبي - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - بقوله: "أَنْ تَعْبُدَ اللَّهَ كَأَنَّكَ تَرَاهُ، فَإِنْ لَمْ تَكُنْ تَرَاهُ فَإِنَّهُ يَرَاكَ" (١).

وبرأيي أنه لو طُلبَ من بُلغاء وفصحاء العربية محاولة التعبير عن مفهوم الإحسان؛ لما تمكنوا من الوصول إلى ما وصل إليه الحبيب المصطفى - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - من تلك العبارة الموجزة في كلماتها، المطنبة في معانيها ومراميتها. فقد بيّن النبي - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أن من سمات العبد الصالح، والمؤمن

٤ - ربيعة بن شبان السعدي، أبو الحوراء البصري، ثقة. (تقريب التهذيب ص ٢٠٧، ت = ١٩٠٧).

٥ - الحسن بن علي - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ -: صحابي جليل.

خلاصة الحكم على الإسناد: صحيح. قال الإمام ابن حجر بعدما أورد هذا الحديث من طريق الحسن بن علي - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ -: "أخرجه: النسائي، والترمذي، وأحمد، والدارمي، وابن حبان، والحاكم، وأبو ذر الهروي، وغيرهم بسند صحيح". انظر تعليق التعليق لابن حجر ٣/٢١٠، ط: المكتب الإسلامي بيروت.

(١) الحديث متفق عليه: أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب: الإيمان، باب: سؤال جبريل النبي - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - عن الإيمان والإسلام والإحسان وعلم الساعة ١/٢٧، حديث رقم ٥٠ عن أبي هريرة - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ - واللفظ له. ومسلم في صحيحه، كتاب: الإيمان، باب: بيان الإيمان والإسلام والإحسان ووجوب الإيمان بإثبات قدر الله وبيان الدليل على التبري ممن لا يؤمن بالقدر وإغلاظ القول في حقه ١/٣٧، حديث رقم ٨.

الخاشع: أن يراقب الله في السر والعلَن، وأن يعبد الله متمثلاً برؤيته كما لو كانت رؤيا العين، فإن كان عاجزاً عن تصور رؤيته لله، -إذ إنه تعالى لا تدركه الأبصار، ولا يحيط به علم-، فليعلم علم اليقين أن الله تعالى يراه في جميع أحواله، ومطلع على جميع أقواله وأفعاله. فلا شك أن الإنسان متى وصل إلى هذه الدرجة العليا من العبودية، أصبح ضميره يقظاً ربانياً مستتيراً بنور الله، ومن ثمَّ أخلص في حُسْن مراقبته لربه، وأتت أعماله ثمارها المرجوة منها.

والضمير يعتلُّ كما يعتلُّ البدن، ويغلفه الرين، ويصيبه الصداً كما تصدأ القلوب، وذلك بسبب: اقتراف صاحبه للمعاصي، وانسياقه وراء شهواته وملذاته. ولذا كان لزاماً على الإنسان أن يتعهد ضميره بالتربية والتركية والتهديب؛ حتى يكون من أهل الفلاح في الدارين، ولا يترك نفسه مطيئة لأهوائه؛ حتى لا يكون من أهل الخسران في الدارين. قال تعالى: ﴿وَنَفْسٍ وَمَا سَوَّاهَا ﴿٧﴾ فَأَلَمَهَا فُجُورَهَا وَتَقْوَاهَا ﴿٨﴾ قَدْ أَفْلَحَ مَنْ زَكَّاهَا ﴿٩﴾ وَقَدْ خَابَ مَنْ دَسَّاهَا ﴿١٠﴾﴾ (١).

وعليه أن يجاهد نفسه كلما أغرته المغريات، وزين له شيطانه المنكرات، وسوّلت له نفسه حب الشهوات، فيستعصم بحبل الله المتين من الانزلاق في وحل المحرمات. قال تعالى: ﴿وَمَا يَزُغْكَ مِنَ الشَّيْطَانِ نَزْعٌ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ إِنَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ (٢).

وقد كان النبي -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- يبتهل إلى الله، ويناجيه، ويناديه، ويدعوه أن يطهر نفسه، ويزكي ضميره. فعن زيد بن أرقم -رَضِيَ اللهُ عَنْهُ- قال: لا أقول لكم إلا كما كان رسول الله -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- يقول: كان يقول: "اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْعَجْزِ وَالْكَسَلِ، وَالْجُبْنِ وَالْبُخْلِ، وَالْهَرَمِ وَعَذَابِ الْقَبْرِ، اللَّهُمَّ آتِ نَفْسِي تَقْوَاهَا،

(١) الآية ٧، ١٠ من سورة الشمس.

(٢) الآية ٢٠٠ من سورة الأعراف.

وَزَكَّاهَا أَنْتَ خَيْرٌ مِّنْ زَكَّاهَا، أَنْتَ وَلِيُّهَا وَمَوْلَاهَا، اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عِلْمٍ لَّا يَنْفَعُ، وَمِنْ قَلْبٍ لَّا يَخْشَعُ، وَمِنْ نَفْسٍ لَّا تَتَّسِعُ، وَمِنْ دَعْوَةٍ لَّا يُسْتَجَابُ لَهَا" (١).

وكذلك عليه أن يربِّي ضميره ويوقظه بالتحلي بكمارم الأخلاق ومعاليتها من: الصدق، والأمانة، والإخلاص، والوفاء بالعهد، وكف الأذى، وغير ذلك.

فعن عبد الله بن مسعود - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -، عن النبي - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قال: "إِنَّ الصَّدْقَ يَهْدِي إِلَى الْبِرِّ، وَإِنَّ الْبِرَّ يَهْدِي إِلَى الْجَنَّةِ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَصْدُقَ حَتَّى يَكُونَ صِدْقًا. وَإِنَّ الْكُذْبَ يَهْدِي إِلَى الْفُجُورِ، وَإِنَّ الْفُجُورَ يَهْدِي إِلَى النَّارِ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَكْذِبُ حَتَّى يُكْتَبَ عِنْدَ اللَّهِ كَذَابًا" (٢).

وكذا يبتعد عن الرذائل التي من شأنها: تدمير النفس، وموت الضمير، كالكذب، والخيانة، والغش، والتدليس، والإيذاء، وغير ذلك. فعن أبي هريرة - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -، عن رسول الله - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قال: "آيَةُ الْمُنَافِقِ ثَلَاثٌ: إِذَا حَدَّثَ كَذَبًا، وَإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ، وَإِذَا أُوتِيَ خَانَ" (٣).

وعنه - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أيضاً، أن رسول الله - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - مر على صُبْرَةٍ (٤) طعام، فأدخل يده فيها، فنالت أصابعه بللاً، فقال - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: "مَا هَذَا يَا

(١) الحديث أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب: القدر، باب: التعوذ من شر ما عملَ ومن شر ما لم يعمل ٢٠٨٨/٤، حديث رقم ٢٧٢٢.

(٢) الحديث متفق عليه: أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب: الأدب، باب: قول الله تعالى: لِيَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ {٥/٢٢٦١}، حديث رقم ٥٧٤٣ واللفظ له. ومسلم في صحيحه، كتاب: البر والصلة والآداب، باب: قُبْحُ الكذب وحُسْنُ الصدق وفضله ٢٠١٢/٤، حديث رقم ٢٦٠٧.

(٣) الحديث متفق عليه: أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب: الإيمان، باب: علامة المنافق ٢١/١، حديث رقم ٣٣. ومسلم في صحيحه، كتاب: الإيمان، باب: بيان خصال المنافق ٧٨/١، حديث رقم ٥٩.

(٤) الصُبْرَةُ: الطعام المجتمع كالكومة، وجمعها: صُبْرٌ. النهاية في غريب الحديث ٩/٣، مادة: صبر.

صَاحِبَ الطَّعَامِ؟ قال: أصابته السماء يا رسول الله، قال -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: " أَفَلَا جَعَلْتَهُ فَوْقَ الطَّعَامِ كَيْ يَرَاهُ النَّاسُ؟! مَنْ غَشَّ فَلَيْسَ مِنِّي " (١).

وبما أن ضمائر الناس ليست موحدة في جانب الخيرية أو الشرية، بل إنها تختلف باختلاف كل شخص على حدة، حسب قدرته على مواجهة آفات نفسه وأمراضها، فإننا لا يمكن أن نعتمد عليها بحال من الأحوال باعتبارها مصدرًا خُلقيًا قائمًا بذاته ملزمًا لصاحبه. إذ كيف يحكم من يكون ضميره مصاب بالعطب على خُلقية الأفعال من عدمها، ويستطيع أن يميز بين ما هو خير وما هو شر؟!.

فالإنسان ذو النفس المريضة يرى في إيذائه لغيره انتقامًا، بل ومتعةً يستكين إليها ضميره العليل. بل وربما اختلف حكم الشخص الواحد على الفعل نفسه، تبعًا لاختلاف أهوائه ومصالحه إيجابًا وسلبًا.

إذًا: فالضمير لا يصلح أن نعتمد عليه وحده كمصدر ملزم للأخلاق، مميز بين الخير والشر، والله تعالى أعلى وأعلم بالصواب.

(١) الحديث أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب: الإيمان، باب: قول النبي -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: من غشنا فليس منا ٩٩/١، حديث رقم ١٠٢.

المبحث الثالث

العادات المجتمعية في السنة النبوية

قبل أن نتحدث عن موقف السنة النبوية من العادات المجتمعية، يجدر بنا أن نعرِّج على معنى العادات، ومعنى العرف، والعلاقة بينهما؛ كي نتضح المسألة، فنقول وبالله التوفيق:

العادة لغة:

مأخوذة من العود وهو التكرار، والعادة معروفة، والجمع: عاد، وعادات، وعوائد، سميت بذلك: لأن صاحبها يعاودها، أي: يرجع إليها مرة بعد أخرى. وعَوَّدْتُهُ كذا فاعتاده وتَعَوَّدَهُ، أي: صَيَّرْتُهُ له عادة^(١).

وفي الاصطلاح:

العادة عبارة عما يستقر في النفوس من الأمور المتكررة المقبولة عند الطباع السليمة^(٢).

وأما العرف في اللغة:

فالعرف والعارفة والمعروف واحد: ضد النكر، وهو كل ما تعرفه النفس من الخير وتبسأ به وتطمئن إليه^(٣).

وفي الاصطلاح:

هو ما استقر في النفوس من جهة شهادات العقول، وتلقته الطباع السليمة بالقبول^(٤).

(١) المصباح المنير للفيومي ٤٣٦/٢، ط: المكتبة العلمية بيروت، مادة: (ع و د).

(٢) الأشباه والنظائر لابن نجيم ص ٧٩، ط: دار الكتب العلمية بيروت.

(٣) لسان العرب لابن منظور ٢٣٩/٩ (ع.ر.ف).

(٤) الكليات معجم في المصطلحات والفروق اللغوية للكفوي ص ٦١٧، ط: مؤسسة الرسالة بيروت.

والصلة بين العادة والعرف:

أنهما بمعنى واحد من حيث الماصدق، وإن اختلفا في المفهوم^(١)،^(٢).
لقد أولت الشريعة فائق العناية، وكامل الرعاية بصناعة وتكوين المجتمع،
وجعلت التكاثر والترابط بين أفرادها من دواعي القوة، والوحدة، والغلبة. قال
تعالى: ﴿وَأَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا﴾^(٣).

وقد شبه النبي - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - المجتمع الذي يتماسك أفرادها، ويتعاونون على
البر والتقوى بالجسد الواحد المتعدد الأعضاء مع اختلاف وظائفها، والذي إذا ما
أصيب منه عضو بأذى تأثر به الباقيون.

فعن النعمان بن بشير - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قال: قال رسول الله - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: "تَرَى
الْمُؤْمِنِينَ فِي تَرَاحِمِهِمْ، وَتَوَادِّهِمْ، وَتَعَاطُفِهِمْ، كَمَثَلِ الْجَسَدِ، إِذَا اشْتَكَى عَضْوًا
تَدَاعَى لَهُ سَائِرُ جَسَدِهِ بِالسَّهْرِ وَالْحَمَى" ^(٤).

وعن أبي موسى - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قال: قال رسول الله - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: "الْمُؤْمِنُ
لِلْمُؤْمِنِ كَالْبُنْيَانِ يَشُدُّ بَعْضُهُ بَعْضًا"، ثم شبك بين أصابعه^(٥).

(١) دلالة المفهوم: هي الصفات والمعاني التي تفهم من اللفظ. وأما دلالة الماصدق: فهي
الأفراد الذين يصدّق عليهم اللفظ بحسب ما تواضع الناس عليه في لغتهم. فإذا ما أخذنا
مفهوم لفظ: "إنسان"، فإن ماصدقاته: محمد، وأحمد، ومحمود... التذويب على تهذيب
المنطق للفتازاني ص ٤٤، ط: مطبعة دار السعادة مصر.

(٢) مجموعة رسائل ابن عابدين، رسالة: نشر/في بناء بعض الأحكام على العرف ١١٤/٢،
ط: دار الكتب العلمية بيروت.

(٣) من الآية ١٠٣ من سورة آل عمران.

(٤) الحديث منفق عليه: أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب: الأدب، باب: رحمة الناس والبهائم
٢٢٣٨/٥، حديث رقم ٥٦٦٥ واللفظ له. ومسلم في صحيحه، كتاب: البر والصلة والآداب،
باب: تراحم المؤمنين وتعاطفهم وتعاضدهم ١٩٩٩/٤، حديث رقم ٢٥٨٦.

(٥) الحديث متفق عليه: أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب: الأدب، باب: تعاون المؤمنين
بعضهم بعضًا ٢٢٤٢/٥، حديث رقم ٥٦٨٠ واللفظ له. ومسلم في صحيحه، كتاب: البر
والصلة والآداب، باب: تراحم المؤمنين وتعاطفهم وتعاضدهم ١٩٩٩/٤، حديث رقم
٢٥٨٥.

وقد بينَّ النبي - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أنه متى قام بعض أفراد المجتمع بإحداث خلل ما: أخلاقياً كان أو اجتماعياً، فإن أثره السلبي قد يهدم المجتمع بأكمله، فصلاح الفرد: صلاح للمجتمع، وفساد الفرد: فساد للمجتمع.

فعن النعمان بن بشير - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ -، عن النبي - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قال: " مَثَلُ الْقَائِمِ عَلَى حُدُودِ اللَّهِ وَالْوَأَقِعِ فِيهَا، كَمَثَلِ قَوْمٍ اسْتَهَمُوا عَلَى سَفِينَةٍ، فَأَصَابَ بَعْضُهُمْ أَعْلَاهَا، وَبَعْضُهُمْ أَسْفَلَهَا، فَكَانَ الَّذِينَ فِي أَسْفَلِهَا إِذَا اسْتَقَوْا مِنَ الْمَاءِ مَرُّوا عَلَى مَنْ فَوْقِهِمْ، فَقَالُوا: لَوْ أَنَّا خَرَقْنَا فِي نَصِيْبِنَا خَرْقًا وَلَمْ نُؤْذِ مَنْ فَوْقَنَا، فَإِنْ يَتْرُكُوهُمْ وَمَا أَرَادُوا هَلَكُوا جَمِيعًا، وَإِنْ أَخَذُوا عَلَى أَيْدِيهِمْ نَجَوْا وَنَجَوْا جَمِيعًا" (١).

ولما كانت العادات والأعراف المجتمعية تمثل السياج الذي يتكون منه نسيج المجتمع، اهتمت به الشريعة الإسلامية على وجه العموم، والسنة النبوية المطهرة على وجه الخصوص.

فقد اعتبر الفقهاء العادات المجتمعية قاعدة فقهية تتبني عليها العديد من الأحكام والتفريعات، وأسموها: قاعدة العادة محكمة.

ومعناها: أن العادة عامة كانتى أو خاصة تعتبر محكمة عند النزاع؛ لإثبات حكم شرعي لم يقد دليل ينص على خلافه بخصوصه، أو قام ولكنه كان عامًا؛ لأنها دليل ينبنى عليه الحكم الشرعي (٢).

وفي كتب أصول الفقه، وكتب القواعد، ما يدل على أن العادة من المعتبر في الفقه، ومن ذلك:

أ- قولهم: العادة محكمة.

(١) الحديث أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب: الشركة، باب: هل يُفْرَعُ فِي الْقِسْمَةِ والاستهام فيه ٨٨٢/٢، حديث رقم ٢٣٦١.

(٢) القواعد الفقهية د/ عبد العزيز عزام ص ١٨٣، ط: دار البيان للنشر والتوزيع - القاهرة.

ب- الممتنع عادة كالممتنع حقيقة.

ج- الحقيقة تترك بدلالة العادة.

د- إنما تعتبر العادة إذا اطردت أو غلبت.

وقلما يوجد باب من أبواب الفقه ليس للعادة مدخل في أحكامه، فاعتبار العادة والعرف رُجِعَ إليه في الفقه، في مسائل لا تعد كثيرة.

فمن ذلك: سن الحيض، والبلوغ، والإنزال، وأقل الحيض، والنفاس، والطهر وغالبها وأكثرها، وضابط القلة والكثرة في الضبَّة^(١)، والأفعال المنافية للصلاة، والنجاسات المعفو عن قليلها، وطول الزمان وقصره في موالة الوضوء...^(٢).

ومن أهم القواعد الفقهية المندرجة تحت قاعدة: العادة محكمة:

أولاً: قاعدة المعروف عرفاً كالمشروط شرطاً:

معنى القاعدة: أن ما تعارف عليه الناس في معاملاتهم وإن لم يذكر صريحاً هو قائم مقام الشرط في الالتزامات، ويعتبر بمنزلة الاشتراط الصريح، وعليه: فإن توابع العقود التي لا ذكر لها فيها تُحْمَلُ على عادة كل بلد، فمن اشترى سيارة، دخل فيها: عُدتها، ومفاتيحها، وعَجَلُها الاحتياطي، بدون ذكر في العقد؛ للعرف المتداول، والعادة الجارية^(٣).

(١) جاء في لسان العرب: التضييب: تغطية الشيء ودخول بعضه في بعض. وقال السيوطي: "التضييب: إصلاح موضع الكسر، والشد، والتوثق". وقال البجيرمي: "وأصل الضبَّة: ما يصلح به خلل الإناء، أو هي: الصَّفِيْحَة التي أصلح بها الإناء. انظر لسان العرب ١/٥٤٠، (ض.ب.ب)، الأشباه والنظائر للسيوطي ص ٨٨، ط: دار الكتب العلمية بيروت، حاشية البجيرمي ١/١١٧، ط: دار الفكر بيروت.

(٢) الأشباه والنظائر للسيوطي ص ٩٠.

(٣) القواعد الفقهية د/ عبد العزيز عزام ص ٢١٥.

ثانياً: قاعدة التعيين بالعرف كالتعيين بالنص، أو الثابت بالعرف كالثابت بالنص^(١):

معناها: أن العرف دليل يثبت به الحكم، كالنص الشرعي حيث لا نص، فثابت بالعرف كأنه منصوص في العقد، وعليه: فالانتفاع بالأعيان المؤجرة والمستعارة إذا لم يُبيّن في العقد، يتعين بالعرف كيفية الانتفاع بها، وتكون بحسب العرف والعادة الجارية بين الناس، ما لم يوجد شرط يخالف ذلك.

وقد أقر النبي - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - العادات والأعراف المجتمعية التي تتفق مع مضمون الشريعة الإسلامية، لاسيما العادات التي تنبع من أخلاق كريمة تحلى بها فاعلها، كإكرام الجار، وإكرام الضيف، وغير ذلك من العادات التي من شأنها تقوية أواصر المحبة بين أفراد المجتمع.

فعن أبي هريرة - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ - قال: قال رسول الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: "مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلَا يُؤْذِ جَارَهُ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيَقُلْ خَيْرًا أَوْ لِيَصْمُتْ"^(٢).

كما نبذ النبي - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - العادات والأعراف المجتمعية التي تخالف الشريعة الإسلامية وتطعن في ثوابتها. ومن ذلك: العادات المتعلقة بالتعامل مع المرأة كوأد البنات:

فقد كانت من عادة العرب في الجاهلية: أن الرجل منهم إذا وُلِدَتْ له أنثى يضيق صدره بها، ويأبى وجودها؛ خشية أن تلحق به العار؛ لما كان سائداً في وقتهم من أخلاقيات مشينة، فيصبح مخيراً بين أن يبقياها على قيد الحياة، ويتحمل

(١) انظر المصدر السابق ص ٢١٥.

(٢) الحديث متفق عليه: أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب: الأدب، باب: من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يؤذ جاره ٢٢٤٠/٥، حديث رقم ٥٦٧٢ واللفظ له. ومسلم في صحيحه، كتاب: الإيمان، باب: الحث على إكرام الجار والضيف ولزوم الصمت إلا عن الخير وكون ذلك كله من الإيمان ٦٨/١، حديث رقم ٤٧.

ما قد يناله جرّاء فعلته. أو أن يتخلص منها ويقتلها بدفنها تحت التراب. فلما جاء الإسلام ردّ كرامة المرأة، وأحسن إليها، وحرّم وأدها. قال تعالى: ﴿وَإِذَا بُشِّرَ أَحَدُهُم بِالْأُنثَىٰ ظَلَّ وَجْهُهُ مُسْوَدًّا وَهُوَ كَظِيمٌ ﴿٥٨﴾ يَنْوَرِي مِنَ الْقَوْمِ مِنْ سُوءِ مَا بُشِّرَ بِهِ أَيَسْكُرُ عَلَىٰ هُوبٍ أَمْ يَدُسُّهُ فِي التُّرَابِ أَلَا سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ ﴿٥٩﴾﴾ (١).

وعن المغيرة بن شعبة - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ - قال: قال النبي - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: " إِنْ لَلَّ اللَّهُ حَرَمَ عَلَيْكُمْ: عَفُوقَ الْأُمّهَاتِ، وَوَادَ الْبَنَاتِ، وَمَنْعًا وَهَاتِ. وَكَرِهَ لَكُمْ: قَيْلَ وَقَالَ، وَكَثْرَةَ السُّؤَالِ، وَإِضَاعَةَ الْمَالِ " (٢).

كما كان من عادات العرب في الجاهلية تجاه المرأة: عدم مشاورتها فيما يتعلق بأمر زواجها، وجعل الأمر برمته في يد وليّ أمرها، بحيث يحق له تزويجها ممن يرغب دون موافقتها، أو أدنى مراعاة واعتبار لرأيها. فلما جاء الإسلام أعطى للمرأة الحق في اختيار شريك حياتها، وتقرير مصيرها بنفسها.

فعن أبي هريرة - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ -، أن رسول الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قال: " لَأَ تَنْكَحُ الْأَيْمَ حَتَّى تُسْتَأْمَرَ، وَلَا تَنْكَحُ الْبِكْرَ حَتَّى تُسْتَأْذَنَ ". قالوا: يا رسول الله، وكيف إذن؟ قال - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: "أَنْ تَسْكُتَ" (٣).

وكذلك كان من عادات العرب في الجاهلية: منع المرأة من الميراث، والاستيلاء على حقها وعضلها منه. ولعل هذه العادة السيئة لا زالت كائنة اليوم

(١) الآية ٥٨، ٥٩ من سورة النحل.

(٢) الحديث متفق عليه: أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب: الاستقراض وأداء الديون والحجر والتفليس، باب: ما ينهى عن إضاعة المال ٨٤٨/٢، حديث رقم ٢٢٧٧ واللفظ له. ومسلم في صحيحه، كتاب: الأفضية، باب: النهي عن كثرة المسائل من غير حاجة ١٣٤١/٣، حديث رقم ٥٩٣.

(٣) الحديث أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب: النكاح، باب: استئذان الثيب في النكاح بالنطق والبيكر بالسكوت ١٠٣٦/٢، حديث رقم ١٤١٩.

في بعض القرى، ومشاهدة عياناً بياناً بين أروقة المحاكم. ولكن الإسلام يرفض كل ذلك، ويأمر بإعطاء المرأة نصيبها من الميراث، حسب وضعها من المتوفى في تقسيم التركة. قال تعالى: ﴿لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانُ وَالْأَقْرَبُونَ وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانُ وَالْأَقْرَبُونَ مِمَّا قَلَّ مِنْهُ أَوْ كَثُرَ نَصِيبًا مَّفْرُوضًا﴾ (١).

قال ابن عقيل: "لا ينبغي الخروج من عادات الناس، مراعاة لهم، وتأليفاً لقلوبهم، إلا في الحرام إذا جرت عاداتهم بفعله، أو عدم المبالاة به، فتجب مخالفتهم، رضوا بذلك أو سخطوا" (٢).

ومن العادات المجتمعية المتعلقة بالملابس، والتي رفضها النبي - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وحذر منها: لبس الثوب وجره خيلاءً وتكبراً، وكذا لبسه ليشتهر أو ليُعرف به، وكذلك: مخالفة زيِّ أهل البلد بما يُستنكر عليه.

فعن عبد الله بن عمر - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قال: قال رسول الله - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: "مَنْ جَرَّ ثَوْبَهُ خِيَلَاءَ لَمْ يَنْظُرْ اللَّهُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ". فقال أبو بكر - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -: إن أحد شِقِّي ثوبي يسترخي، إلا أن أتعاهد ذلك منه؟ فقال رسول الله - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: "إِنَّكَ لَنْ تَصْنَعَ ذَلِكَ خِيَلَاءَ" (٣).

وجاء في شرح منتهى الإرادات: "ويكره رقيق يصف البشرية، وخلاف زيِّ أهل بلده بلا عذر، ومزرية، وكثرة الإرفاه" (٤)، وزيِّ أهل الشرك، وثوب شهرة:

(١) الآية ٧ من سورة النساء.

(٢) مطالب أولي النهى لمصطفى الرحباني ١/٣٥١، ط: المكتب الإسلامي دمشق.

(٣) متفق عليه: أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب: فضائل الصحابة، باب: قول النبي - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: "لو كنت متخذاً خليلاً ٣/١٣٤٠، حديث رقم ٣٤٦٥ واللفظ له. ومسلم في صحيحه، كتاب: اللباس والزينة، باب: تحريم جر الثوب خيلاءً وبيان حد ما يجوز إرخاءه إليه وما يستحب ٣/١٦٥٢، حديث رقم ٢٠٨٥.

(٤) هو: كثرة التَّدَهُّن والتَّنَعُّم، وقيل: التوسع في المشرب والمطعم. النهاية في غريب الحديث ٢/٢٤٧، مادة: رَفَّة.

ما يشتهر به عند الناس، ويشار إليه بالأصابع؛ لئلا يحملهم على غيبته، فيشاركهم في الإثم^(١).

وهذا بالطبع لا ينفي ولا يتعارض مع كون المرء يتوجب عليه لبس الثياب الحسنة النظيفة، فقد كان من ديدن العلماء الأجلاء -رحمهم الله تعالى-: التصدر لمجالس العِلم بجميل الثياب، وحُسن المظهر. وإنما المنهي عنه: لبس الثياب الجميلة تفاخراً وتكبراً.

فعن عبد الله بن مسعود -رَضِيَ اللهُ عَنْهُ-، عن النبي -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- قال: "لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ مِنْ كِبَرٍ"، قال رجل: "إِنَّ الرَّجُلَ يُحِبُّ أَنْ يَكُونَ ثَوْبُهُ حَسَنًا، وَنَعْلُهُ حَسَنَةً." قال -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: "إِنَّ اللَّهَ جَمِيلٌ يُحِبُّ الْجَمَالَ، الْكِبْرُ بَطْرٌ الْحَقُّ^(٢) وَغَمَطٌ^(٣) النَّاسِ"^(٤).

كما كان النبي -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- يرفض العادات التي من شأنها أن تُحدث خللاً أو لغطاً بين أفراد المجتمع. ومن ذلك: رفضه -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- إعادة بناء الكعبة على قواعد إبراهيم -عَزَّوَجَلَّ-؛ مخافة أن يفتتن الناس آن ذاك، حيث كانوا حديث عهد بالجاهلية.

فعن عائشة -رَضِيَ اللهُ عَنْهَا- قالت: سألت النبي -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- عن الجدر^(٥) أمن البيت هو؟ قال: "نَعَمْ". قلت: فما لهم لم يدخلوه في البيت؟ قال -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: "إِنَّ

(١) شرح منتهى الإرادات للبهوتي ١/١٦٠، ط: عالم الكتب بيروت.

(٢) هو: أن يجعل ما جعله الله حقاً من توحيده وعبادته باطلاً، وقيل: هو أن يتجبر عن الحق فلا يراه حقاً، وقيل: هو أن يتكبر عن الحق فلا يقبله. النهاية في غريب الحديث ١/١٣٥، مادة: بطر.

(٣) غَمَطُ النَّاسِ: أي: الاحتقار لهم، والاستهانة بهم. غريب الحديث لابن الجوزي ٢/١٦٣، ط: دار الكتب العلمية بيروت، (غ.م.ط).

(٤) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب: الإيمان، باب: تحريم الكبر وبيانه ١/٩٣، حديث رقم ٩١.

(٥) يريد: الحجر؛ لما فيه من أصول حائط البيت. النهاية في غريب الحديث ١/٢٤٦، مادة: (جدر).

قَوْمِكَ قَصَرَتْ بِهِمُ النَّفَقَةُ". قلت: فما شأنُ بابهِ مرتفعاً؟ قال - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: "فَعَلَ ذَلِكَ قَوْمُكَ؛ لِيُدْخِلُوا مِنْ شَاؤُوا، وَيَمْنَعُوا مَنْ شَاؤُوا، وَلَوْ أَنَّ قَوْمَكَ حَدِيثَ عَهْدِهِمْ بِالْجَاهِلِيَّةِ، فَأَخَافُ أَنْ تُتَكَرَّرَ قُلُوبُهُمْ أَنْ أُدْخَلَ الْجِدْرَ فِي الْبَيْتِ، وَأَنْ أُصِقَ بَابُهُ بِالْأَرْضِ" (١).

وفي رواية أن رسول الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قال لها: " أَلَمْ تَرِي أَنْ قَوْمَكَ لَمَّا بَنَوْا الْكُعْبَةَ اقْتَصَرُوا عَنْ قَوَاعِدِ إِبْرَاهِيمَ". فقلت: يا رسول الله، ألا تردّها على قواعِدِ إبراهيم؟ قال: " لَوْ أَنَّ حَدَثَانَ قَوْمِكَ بِالْكَفْرِ لَفَعَلْتُ" (٢).

وقد ورد أن الإمام أحمد - رَحِمَهُ اللهُ - تركه سنة الركنين قبل المغرب؛ لأن أهل بلده لا يعرفونهما، فخشي عليهم من الإنكار والوقوع في اللغَط.

قال ابن مفلح: قال ابن عقيل: " لا ينبغي الخروج عن عادات الناس، إلا في الحرام؛ لتركه - عَلَيْهِ السَّلَامُ - بناء الكعبة. وترك أحمد الركنين قبل المغرب، وقال: رأيت الناس لا يعرفونه" (٣).

وقد ذم النبي - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - التقليد الأعمى للسابقين في عاداتهم وتصرفاتهم. فعن أبي سعيد الخدري - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ -، أن النبي - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قال: "لَتَتَّبِعَنَّ سَنَنَ مَنْ قَبْلَكُمْ شَيْبَرًا بِشَيْبَرٍ، وَذِرَاعًا بِذِرَاعٍ، حَتَّى لَوْ سَلَكَوا جُحْرًا ضَبًّا لَسَلَكْتُمُوهُ". قلنا: يا رسول الله، اليهود والنصارى؟ قال: " فَمَنْ" (٤).

(١) الحديث متفق عليه: أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب: الحج، باب: فضل مكة وبنائها ٥٧٣/٢، حديث رقم ١٥٠٧ واللفظ له. ومسلم في صحيحه، كتاب: الحج، باب: جدر الكعبة وبابها ٩٧٣/٢، حديث رقم ١٣٣٣.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب: الحج، باب: فضل الكعبة وبنائها ٥٧٣/٢، حديث رقم ١٥٠٦.

(٣) الفروع لابن مفلح ١٩٢/٣، ط: مؤسسة الرسالة بيروت.

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب: الأنبياء، باب: ما ذُكِرَ عن بني إسرائيل ١٢٧٤/٣، حديث رقم ٣٢٦٩.

ولكن العادات والأعراف المجتمعية بالطبع ليست ثابتة، بل هي متغيرة من أمة إلى أمة، ومن زمان إلى زمان، ومن مكان إلى مكان، بل إن الشخص الواحد قد تتغير عاداته بتغير آرائه وتفكيره. فكيف لنا أن نعتمد على عامل متغير، ونجعله مصدرًا ملزمًا للأخلاق، كما قال بعض علماء الاجتماع أصحاب النظرة السوسيولوجية؟!.

كما أننا لو افترضنا جدلاً صلاحية العادات والأعراف المجتمعية كمصدر إلزامي للأخلاق، باعتبار أنها تمثل الفكر الجمعي للمجتمع، فأين ما يضبط تصرفات الإنسان حال انفراده وانفصاله عن الجماعة في وقت خلوته؟!.

إذاً فلا يمكن أن تكون العادات المجتمعية المتغيرة مثلاً خُلقيًا أعلى يحدد للإنسان أخلاقية فعله من عدمه، والله تعالى أعلى وأعلم بالصواب.

تعقيب

بعد هذا العرض التحليلي لقضية الإلزام الخُلقي ومصادره، وتطبيق ذلك على السُّنة النبوية المطهرة، بالغوص في لآئها، يمكننا أن نُعقّب على هذا الموضوع بكلمة ختامية تربط السابق باللاحق فنقول وبالله التوفيق:

إن السُّنة النبوية المطهرة لم تغفل تناول مسألة مصادر الإلزام الخُلقي، والتي حيرت علماء الأخلاق في كل عصر ومصر، وتسببت في حدوث جدل واسع على نطاق الميدان العلمي.

فقد أعلنت السُّنة من قدر العقل البشري، إلى الحد الذي يقف عنده التكليف ويرتكز عليه، إلا أنها حدّت وحجّمت من الاستعمال المفرط للعقل، والذي يخرج عن قيمته التي خُلِقَ من أجلها؛ لذلك تعذر الارتكان عليه وحده في تحديد مصير خُلُقِيّة الأفعال.

كما اهتمت السُّنة النبوية المطهرة بجانب الضمير، وحثت على تربيته وتهذيبه؛ ليكون قائداً ودليلاً ومرشداً لصاحبه إلى طريق الله في كل ما يرضيه. ومع ذلك: فلم تعوّل السُّنة على الضمير كمرآة وحيدة يرى الإنسان من خلالها خيرية الأفعال من عدمها؛ لأن هذه المرآة ربما أصابها الغبار الذي يحجب عن صاحبها رؤية الحق، كما أن هذه المرآة بما أنها في الاستخدام طَوّع لصاحبها، فقد تعكس الأشياء التي يريدها فقط دون الالتفات إلى غيرها.

كما أن السُّنة النبوية عمّلت على تنظيم المجتمع بمختلف طوائفه وأعرافه، وقبول ما يتشكل به نسيجه من عادات وأعراف لا تتعارض مع الدين، ولا تززع ثوابته وثقافته. إلا أن السُّنة لم ترتكن إلى تلك الأعراف وحدها كمثل أعلى في تحديد الأخلاق؛ نظراً لتنوعها وتغيرها.

وبذلك تكون السُّنة النبوية المطهرة قد حسمت الجدل الدائر حول هذه المسألة قبل أن تنشأ منذ قرون؛ وذلك لما اتسمت به السُّنة النبوية من سمات وخصائص

هي بعينها الخصائص المطلوبة في أي مصدر خُلقي ملزم للفرد والجماعة على حد سواء، والتي على رأسها:

أن السُّنة النبوية المطهرة عامة، وخالدة، وصالحة لكل زمان ومكان. فالنبي - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قد خُتِمَتْ به الرسالات السماوية، قال تعالى: ﴿وَلَكِنَّ رَسُولَ اللَّهِ وَخَاتَمَ النَّبِيِّينَ﴾ (١). وقال تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا كَافَّةً لِّلنَّاسِ بَشِيرًا وَنَذِيرًا﴾ (٢).

وقال رسول الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : " أُعْطِيتُ خَمْسًا لَمْ يُعْطَهُنَّ أَحَدٌ قَبْلِي: نُصِرْتُ بِالرُّعْبِ مَسِيرَةَ شَهْرٍ، وَجُعِلَتْ لِي الْأَرْضُ مَسْجِدًا وَطَهُورًا، فَأَيُّمَا رَجُلٍ مِنْ أُمَّتِي أَدْرَكْتَهُ الصَّلَاةَ فَلْيُصَلِّ، وَأُحِلَّتْ لِي الْمَغَانِمَ وَلَمْ تُحَلِّ لِأَحَدٍ قَبْلِي، وَأُعْطِيتُ الشَّفَاعَةَ، وَكَانَ النَّبِيُّ يُبْعَثُ إِلَى النَّاسِ خَاصَّةً، وَبُعِثْتُ إِلَى النَّاسِ عَامَّةً" (٣).

لذا فالسُّنة صالحة لمن وجب في حقه التكليف في كل زمان ومكان، إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها، والله تعالى أعلى وأعلم بالصواب.

(١) من الآية ٤٠ من سورة الأحزاب.

(٢) من الآية ٢٨ من سورة سبأ.

(٣) الحديث متفق عليه: أخرجه الإمام البخاري في صحيحه، كتاب: التيمم، باب: منه ١/١٢٨، حديث رقم ٣٢٨ واللفظ له. ومسلم في صحيحه، كتاب: المساجد ومواضع الصلاة، باب: منه ١/٣٧٠، حديث رقم ٥٢١.

الخاتمة

أهم النتائج التي توصل إليها البحث:

١- إن السُّنة النبوية المطهرة لم ترفض العقل، ولا الضمير، ولا العادات المجتمعية بالكلية كمصادر للإلزام الخُلقي. ولكن رفضت أن يستقل أحد منها بمفرده كمصدر ملزم للأخلاق، وقبلت منها ما يتفق ويسير مع الشرع جنباً إلى جنب.

٢- عظمة الدين الإسلامي بوجه عام، والسُّنة النبوية بوجه خاص. فإذا ما رجعنا إلى تاريخ العصور الأوروبية الوسيطة، فإننا نلمس بوضوح السيطرة الكنسية اللاهوتية على كل شيء، بما في ذلك: تفكير الإنسان وميوله العقلية، الأمر الذي جعلهم يرفضون إعمال العقل، ويهدمون العِلْم، ويقتلون العلماء. وأما ديننا الحنيف: فقد تجلّى فيه أعظم مظاهر تقدير العقل، واحترام العِلْم وأهله بمختلف صنوفه وأنواعه، ما دامت تفيد البشرية، ولا تتعارض مع ما جاء به الشرع الحنيف.

٣- الرد القاطع على أولئك الذين زعموا أنه لم يثبت حديث صحيح في العقل. فالسُّنة النبوية ذخيرة بالعديد من الأحاديث التي وردت في العقل، والتي منها الكثير في دائرة القبول.

٤- سبق السُّنة النبوية المطهرة إلى حسم جدلية مصادر الإلزام الخُلقي، والتي تشدّق بها الفلاسفة قديماً وحديثاً. فالنبي -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- لم يترك شاردة ولا واردة يحتاج إليها الإنسان في معترك الحياة إلا بيّنها.

توصيات البحث:

أوصي الباحثين في مجال الحديث: أن يتنزّلوا بالسُّنة النبوية إلى أرض الواقع، وأن يتناولوا القضايا التي تخدم المجتمع، وكذا القضايا التي تناولتها

العلوم الأخرى وكان للسُنَّة منها موقفاً واضحاً. فالسُنَّة النبوية المطهرة لم تُشرِّع لتكون في برج عال تحيطها النظرة الانفصالية عن المجتمع وحاجياته، وإنما شُرِّعت لتُنظِّم العلاقة بين الفرد وربه، وبين الأفراد بعضهم بعضاً في جميع المجالات.

وبعد، فإني أحمد الله تعالى وأشكره أن أتم عليَّ فضله ونعمه بإتمام هذه الدراسة، ولكن لكل شيء إذا ما تمَّ نقصان، فهذه هي الطبيعة البشرية، ولا كمال إلا لله وحده. أسأل الله العظيم، رب العرش العظيم، أن يوفقني إلى ما يحب ويرضى، وأن يتقبل مني هذا العمل خالصاً لوجهه الكريم، وأن يتجاوز عما فيه من أخطاء، إنه وليّ ذلك والقادر عليه، وما توفيقني إلا بالله، عليه توكلت وإليه أنيب، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين، وصلى الله على سيدنا وحبينا وشفيعنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً.

ثبت المراجع

- ١- إحياء علوم الدين، تأليف: محمد بن محمد، أبي حامد الغزالي، الناشر: دار المعرفة بيروت.
- ٢- الأخلاق بين الفلسفة وعلم الاجتماع، تأليف: د. السيد محمد بدوي، دار النشر: دار المعرفة الجامعية، سنة النشر: ٢٠٠٠م.
- ٣- الأخلاق عند الغزالي، تأليف: د. زكي مبارك، طبعة: مكتبة الرحمانية مصر، الطبعة الأولى بدون تاريخ.
- ٤- الأدب المفرد، تأليف: محمد بن إسماعيل، أبي عبد الله البخاري، المتوفى سنة ٢٥٦ هـ، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: دار البشائر بيروت، الطبعة: الثالثة ١٤٠٩ هـ - ١٩٨٩م.
- ٥- الاستيعاب في معرفة الأصحاب، تأليف: أبي عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي، المتوفى سنة ٤٦٣ هـ، تحقيق: علي محمد الجاوي، الناشر: دار الجيل بيروت / لبنان، الطبعة: الأولى ١٤١٢ هـ.
- ٦- أسد الغابة، تأليف: أبي الحسن علي بن محمد بن عبد الكريم بن عبد الواحد الشيباني الجزري المعروف بابن الأثير، المتوفى سنة ٦٣٠ هـ، تحقيق: عادل أحمد الرفاعي، الناشر: دار إحياء التراث العربي بيروت / لبنان، الطبعة: الأولى ١٤١٧ هـ - ١٩٩٦م.
- ٧- الأشباه والنظائر - على مذهب أبي حنيفة النعمان -، تأليف: الشيخ زين العابدين بن إبراهيم بن نجيم، المتوفى سنة ٩٧٠ هـ، الناشر: دار الكتب العلمية بيروت / لبنان، الطبعة: الأولى ١٤١٩ هـ - ١٩٩٩م.
- ٨- الأشباه والنظائر، تأليف: عبد الرحمن بن أبي بكر جلال الدين السيوطي، الشافعي، المتوفى سنة ٩١١ هـ، الناشر: دار الكتب العلمية بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١١ هـ - ١٩٩٠م.

- ٩- الاعتصام، تأليف: إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الغرناطي، أبي إسحاق المالكي الشهير بالشاطبي، المتوفى سنة ٧٠٩ هـ، طبعة المكتبة التجارية مصر، بدون تاريخ.
- ١٠- إكمال المُعلِّم بفوائد مسلم، تأليف: القاضي عياض بن موسى بن عياض اليحصبي، المتوفى سنة ٥٤٤هـ، الناشر: دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع مصر، الطبعة: الأولى ١٤١٩هـ-١٩٩٨م.
- ١١- الإلزام الخُلقي ومصادره بين المعتزلة وإيمانويل كانط دراسة مقارنة، تأليف: د. محمد محمود محمد عبد العال، المدرس بكلية الدراسات الإسلامية للبنين بأسوان، بحث منشور بالمجلة العلمية لكلية البنات الأزهرية بطيبة/الأقصر، العدد الثالث ٢٠١٩م.
- ١٢- البحر المحيط في أصول الفقه، تأليف: بدر الدين محمد بن بهادر بن عبد الله الزركشي، المتوفى سنة ٧٩٤هـ، ضبط نصوصه، وخرج أحاديثه، وعلق عليه: د. محمد محمد تامر، الناشر: دار الكتب العلمية بيروت ١٤٢١هـ-٢٠٠٠م.
- ١٣- البدر المنير في تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في الشرح الكبير، تأليف: ابن المُلقِّن سراج الدين أبي حفص عمر بن علي بن أحمد الشافعي، المصري، المتوفى سنة ٨٠٤هـ، تحقيق: مصطفى أبو الغيط، وعبد الله بن سليمان، وياسر بن كمال، الناشر: دار الهجرة للطباعة والنشر والتوزيع المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى ١٤٢٥هـ-٢٠٠٥م.
- ١٤- التربية الأخلاقية لإميل دور كايم، ترجمة: د. السيد محمد بدوي، مراجعة: علي عبد الواحد وافي، تقديم: محمد الجوهري، الناشر: المركز القومي للترجمة القاهرة/ مصر، الطبعة: الأولى، سنة النشر: ٢٠١٥م.

- ١٥- تعليق التعليق على صحيح البخاري، تأليف: أبي الفضل: أحمد بن علي بن محمد ابن أحمد بن حجر العسقلاني، الشافعي، المتوفى سنة ٨٥٢هـ، تحقيق: سعيد عبد الرحمن موسى القرقي، الناشر: المكتب الإسلامي- دار عمار بيروت، عمّان الأردن، الطبعة: الأولى ١٤٠٥هـ.
- ١٦- تفسير القرآن العظيم، تأليف: أبي الفداء: إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي، الدمشقي، المتوفى سنة ٧٧٤هـ، تحقيق: سامي بن محمد سلامة، الناشر: دار طيبة للنشر والتوزيع، الطبعة: الثانية ١٤٢٠هـ-١٩٩٩م.
- ١٧- تقريب التهذيب، تأليف: الإمام شهاب الدين أبي الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، الشافعي، المتوفى سنة ٨٥٢هـ، تحقيق: محمد عوامة، الناشر: دار الرشيد حلب/سوريا، الطبعة: الأولى ١٤٠٦هـ-١٩٨٦م.
- ١٨- تهذيب الكمال، تأليف: جمال الدين يوسف ابن الزكي عبد الرحمن، أبي الحجاج المزني، المتوفى سنة ٧٤٢هـ، تحقيق: د. بشار عواد معروف، الناشر: مؤسسة الرسالة بيروت، الطبعة: الأولى ١٤٠٠هـ-١٩٨٠م.
- ١٩- الثقات، تأليف: محمد بن حبان بن أحمد، أبي حاتم التميمي البستي، المتوفى سنة ٣٥٤هـ، الناشر: دائرة المعارف العثمانية الهند، الطبعة الأولى.
- ٢٠- الجامع الصحيح سنن الترمذي، تأليف: محمد بن عيسى السلمي، أبي عيسى الترمذي، المتوفى سنة ٢٧٦ هـ، تحقيق: أحمد محمد شاكر وآخرون، طبعة: دار إحياء التراث العربي بيروت، الطبعة: الأولى، بدون تاريخ.
- ٢١- جامع العلوم والحكم، تأليف: أبي الفرج: عبد الرحمن بن أحمد بن رجب الحنبلي، الناشر: دار المعرفة بيروت، الطبعة: الأولى ١٤٠٨هـ.

٢٢- الجامع، الصحيح، المسند، المختصر من أمور رسول الله -ﷺ- وسننه وأيامه، تأليف: الإمام أبي عبد الله: محمد بن إسماعيل البخاري الجعفي، المتوفى سنة ٢٥٦هـ، ضبطه، ورقمه، وذكر تكرار مواضعه، وشرح ألفاظه وجمله، وخرج أحاديثه في صحيح مسلم، ووضع فهرسه: الدكتور: مصطفى الديب البغا، نشر وتوزيع دار ابن كثير بيروت، دار اليمامة بيروت، الطبعة الثالثة ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م.

٢٣- حاشية البجيرمي على الخطيب، تأليف: سليمان بن محمد بن عمر البجيرمي المصري الشافعي، الناشر: دار الفكر بيروت/ لبنان، الطبعة: الأولى ١٤١٥هـ-١٩٩٥م.

٢٤- دستور الأخلاق في القرآن: دراسة مقارنة للأخلاق النظرية في القرآن، تأليف: د. محمد عبد الله دراز، تعريب وتعليق وتحقيق: عبد الصبور شاهين، الناشر: مؤسسة الرسالة، دار البحوث العلمية مصر، بدون تاريخ.

٢٥- دفع المعارض العقلي في السُّنة النبوية دراسة تطبيقية على حديث: "فَقَّه موسى - عَلَيْهِ السَّلَامُ- لعين مَلَك الموت، تأليف: أ.م.د. سلوى محمود محمد حسين، أستاذ الحديث وعلومه المساعد بكلية الدراسات الإسلامية والعربية للبنات بالقاهرة، منشور بمجلة أصول الدين والدعوة بأسبوط، العدد: السابع والثلاثون، الجزء: الأول ٢٠١٩م.

٢٦- سنن ابن ماجه، تأليف: الحافظ أبي عبد الله: محمد بن يزيد القزويني ابن ماجه، المتوفى سنة ٢٧٣ هـ، حقق نصوصه، ورقم كتبه وأبوابه وأحاديثه، وعلق عليه: محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: دار الفكر بيروت.

٢٧- سنن أبي داود، تأليف: الإمام، الحافظ، المصنّف، المتقن: أبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني الأزدي، المتوفى سنة ٢٧٥هـ، طبعة: دار الكتاب العربي بيروت، بدون تاريخ.

٢٨- سنن الدارقطني، تأليف: شيخ الإسلام: علي بن عمر الدارقطني، المتوفى سنة ٣٨٥ هـ، عنى بتصحيحه، وتنسيقه، وترقيمه، وتحقيقه: السيد عبد الله هاشم يماني المدني، وبذيله التعليق المغني على الدارقطني، تأليف: المحدث، العلامة: أبي الطيب: محمد شمس الحق العظيم أبادي، طبعة دار المحاسن للطباعة القاهرة ١٣٨٦ هـ - ١٩٦٦ م.

٢٩- سنن الدارمي، تأليف: عبد الله بن عبد الرحمن، أبي محمد الدارمي، المتوفى سنة ٢٥٥ هـ، تحقيق: فوزي أحمد زمالي، خالد السبع العلمي، الناشر: دار الكتاب العربي بيروت، الطبعة: الأولى ١٤٠٧ هـ.

٣٠- السنن الكبرى، تأليف: أحمد بن الحسين بن علي، أبي بكر البيهقي، المتوفى سنة ٤٥٨ هـ، وفي ذيله: الجواهر النقي لعلاء الدين علي بن عثمان المارديني، الشهير بابن التركماني، الناشر: مجلس دائرة المعارف النظامية حيدر أباد/الهند، الطبعة: الأولى ١٣٤٤ هـ.

٣١- شرح التلويح على التوضيح لمتن التنقيح في أصول الفقه، تأليف: الإمام سعد الدين مسعود بن عمر التفتازاني الشافعي، المتوفى سنة ٧٩٣ هـ، تحقيق: زكريا عميرات، الناشر: دار الكتب العلمية بيروت، الطبعة: الأولى ١٤١٦ هـ-١٩٩٦ م.

٣٢- شرح منتهى الإرادات المسمى دقائق أولي النهى لشرح المنتهى، تأليف: الإمام منصور بن يونس بن إدريس البهوتي، المتوفى سنة ١٠٥١ هـ، الناشر: عالم الكتب بيروت، سنة النشر: ١٩٩٦ م.

٣٣- شُعب الإيمان، تأليف: أحمد بن الحسين بن علي، أبي بكر البيهقي، المتوفى سنة ٤٥٨ هـ، تحقيق: محمد السعيد بسيوني زغلول، الناشر: دار الكتب العلمية بيروت، الطبعة: الأولى ١٤١٠ م.

٣٤- صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان، تأليف: محمد بن حبان بن أحمد، أبي حاتم التميمي البستي، المتوفى سنة ٣٥٤ هـ، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، دار النشر: مؤسسة الرسالة بيروت، الطبعة: الثانية ١٤١٤ هـ - ١٩٩٣ م.

٣٥- صحيح مسلم، تأليف: الإمام أبي الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، المتوفى سنة ٢٦٥ هـ، وقف على طبعه، وتحقيق نصوصه، وتصحيحه، وترقيمه، وعد كتبه وأبوابه وأحاديثه، وعلق عليه ملخص شرح الإمام النووي، مع زيادات عن أئمة اللغة: محمد فؤاد عبد الباقي، مطبعة دار إحياء الكتب العربية بيروت، الطبعة الأولى، بدون تاريخ.

٣٦- غريب الحديث، تأليف: الإمام عبد الرحمن بن علي بن محمد بن علي بن عبيد الله بن حماد بن أحمد بن جعفر، أبي الفرج ابن الجوزي، المتوفى سنة ٥٩٧ هـ، تحقيق: د. عبد المعطي أمين قلجعي، الناشر: دار الكتب العلمية بيروت/ لبنان، الطبعة: الأولى ١٩٨٥ م.

٣٧- فتح الباري شرح صحيح البخاري، تأليف: شيخ الإسلام، قاضي القضاة، الحافظ أبي الفضل: شهاب الدين أحمد بن علي بن محمد بن حجر العسقلاني الشافعي، المتوفى سنة ٨٥٢ هـ، راجعه، وقدم له، وضبط أحاديثه، وعلق عليه: الأساتذة: طه عبد الرؤوف، ومصطفى محمد الهواري، والسيد محمد عبد المعطي، طبعة مكتبة الكليات الأزهرية، طبعة جديدة، ١٣٩٨ هـ - ١٩٧٨ م.

٣٨- الفروق أو أنوار البروق في أنواع الفروق مع الهوامش، تأليف: أبي العباس أحمد بن إدريس الصنهاجي القرافي، المتوفى سنة ٦٨٤ هـ، تحقيق: خليل المنصور، الناشر: دار الكتب العلمية بيروت ١٤١٨ هـ - ١٩٩٨ م.

٣٩- الفلسفة الخلقية نشأتها وتطورها، تأليف: أ.د. توفيق الطويل، أستاذ الفلسفة بكلية الآداب/ جامعة القاهرة، الناشر: دار النهضة العربية مصر، الطبعة: الرابعة.

٤٠- القواعد الفقهية، تأليف: د. عبد العزيز عزام، الناشر: دار البيان للنشر والتوزيع القاهرة/ مصر ٢٠٠١م.

٤١- الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة، تأليف: الإمام شمس الدين أبي عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي الدمشقي، المتوفى سنة ٧٤٨هـ، ومعه حاشيته، للإمام برهان الدين أبي الوفاء إبراهيم بن محمد سبط ابن العجمي الحلبي، المتوفى سنة ٨٤١هـ، قابلهما بأصل مؤلفيهما، وقدم لهما، وعلق عليهما، وخرّج نصوصهما: محمد عوامة، أحمد محمد نمر الخطيب، الناشر: دار القبلة للثقافة الإسلامية، مؤسسة علوم القرآن جدة/المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى ١٤١٣هـ-١٩٩٢م.

٤٢- كتاب التذهيب، شرح: الشيخ عبيد الله بن فضل الله الفيضي على تذهيب المنطق، تأليف: الإمام سعد الدين محمود بن عمر التفتازاني، مع تعليقات اللجنة العلمية لقسم العقيدة بجامعة الأزهر، طبعة: مطبعة دار السعادة مصر، سنة النشر: ٢٠١٠/٢٠١١م.

٤٣- كتاب الفروع، ومعه تصحيح الفروع، لعلاء الدين علي بن سليمان المردي، تأليف: محمد بن مفلح بن محمد بن مفرج، أبي عبد الله شمس الدين المقدسي الراميني ثم الصالحي، المتوفى سنة ٧٦٣هـ، تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركي، الناشر: مؤسسة الرسالة بيروت، الطبعة: الأولى ١٤٢٤هـ-٢٠٠٣م.

٤٤- الكليات معجم في المصطلحات والفروق اللغوية، تأليف: أيوب بن موسى الحسيني القريني الكفوي، أبي البقاء الحنفي، الناشر: مؤسسة الرسالة بيروت.

- ٤٥- لسان العرب، تأليف: محمد بن مكرم بن منظور الأفريقي المصري، الناشر: دار صادر - بيروت، الطبعة: الأولى، بدون تاريخ.
- ٤٦- المجتبي من السنن، تأليف: أحمد بن شعيب، أبي عبد الرحمن النسائي، المتوفى سنة ٣٠٣هـ، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، دار النشر: مكتب المطبوعات الإسلامية حلب، الطبعة: الثانية ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.
- ٤٧- مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، تأليف: نور الدين عليّ بن أبي بكر الهيثمي، المتوفى سنة ٨٠٦هـ، طبعة: دار الفكر بيروت، الطبعة: الأولى ١٤١٢هـ.
- ٤٨- مجموعة رسائل ابن عابدين، تأليف: العلامة المحقق والمدقق السيد محمد أمين أفندي المشهور بابن عابدين، المتوفى سنة ١٢٥٢هـ، الناشر: دار الكتب العلمية بيروت/لبنان، بدون تاريخ.
- ٤٩- المستدرك على الصحيحين ومعه تعليقات الإمام الذهبي، تأليف: الإمام محمد بن عبد الله بن حمدويه، أبي عبد الله الحاكم، النيسابوري، المتوفى سنة ٤٠٥هـ، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، طبعة دار الكتب العلمية بيروت، الطبعة الأولى: ١٤١١هـ - ١٩٩٠م.
- ٥٠- مسند أحمد بن حنبل، تأليف: الإمام أحمد بن محمد بن حنبل، أبي عبد الله الشيباني الحنبلي، المتوفى سنة ٢٤١هـ، تحقيق: شعيب الأرنؤوط وآخرون، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة الثانية ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م.
- ٥١- المصباح المنير في غريب الشرح الكبير للرافعي، تأليف: أحمد بن محمد بن علي المقرئ الفيومي، الناشر: المكتبة العلمية بيروت.
- ٥٢- مطالب أولي النهى في شرح غاية المنتهى، تأليف: مصطفى السيوطي الرحباني، المتوفى سنة ١٢٤٣هـ، الناشر: المكتب الإسلامي دمشق ١٩٦١م.

- ٥٣- المعجم الكبير، تأليف: سليمان بن أحمد بن أيوب، أبي القاسم الطبراني، المتوفى سنة ٣٦٠هـ، تحقيق: حمدي بن عبد المجيد السلفي، الناشر: مكتبة العلوم والحكم الموصل، الطبعة: الثانية ١٤٠٤هـ-١٩٨٣م.
- ٥٤- المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم، تأليف: أبي العباس: أحمد بن عمر القرطبي، المتوفى سنة ٦٥٦هـ، الناشر: دار ابن كثير دمشق/بيروت، دار الكالم الطيب دمشق/بيروت، الطبعة: الأولى ١٤١٧هـ-١٩٩٦م.
- ٥٥- مقالات الإسلاميين واختلاف المصلين، تأليف: علي بن إسماعيل، أبي الحسن الأشعري، المتوفى سنة ٣٣٠هـ، تحقيق: هلموت ريتز، طبعة دار إحياء التراث العربي بيروت، الطبعة: الثالثة، بدون تاريخ.
- ٥٦- الملل والنحل، تأليف: الإمام أبي الفتح: محمد بن عبد الكريم الشهرستاني، تحقيق: الأستاذ أحمد فهمي محمد، طبعة دار الكتب العلمية بيروت، بدون تاريخ.
- ٥٧- المنتخب من مسند عبد بن حميد، تأليف: عبد بن حميد بن نصر، أبي محمد الكسي، تحقيق: صبحي البدري السامرائي، محمود محمد خليل الصعيدي، الناشر: مكتبة السنة القاهرة/مصر، الطبعة: الأولى ١٤٠٨هـ-١٩٨٨م.
- ٥٨- المنهاج شرح مسلم بن الحجاج، تأليف: الإمام محيي الدين أبي زكريا يحيى بن شرف النووي الشافعي، المتوفى سنة ٦٧٦هـ، راجعه فضيلة الشيخ: خليل الميس، حققه، وعلق عليه، ووضع فهرسه: لجنة من العلماء بإشراف الناشر، طبعة دار القلم بيروت، الطبعة الأولى ١٣٤٩هـ.
- ٥٩- النهاية في غريب الحديث والأثر، تأليف: أبي السعادات المبارك محمد بن الأثير الجزري، المتوفى سنة ٦٠٦هـ، تحقيق: طاهر محمد الزاوي، محمود محمد الطناحي، الناشر: المكتبة العلمية بيروت، الطبعة: الأولى ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م.

فهرس الموضوعات

الموضوع	م
المقدمة	١
منهج البحث	٢
منهجي في تخريج الأحاديث	٣
خطة البحث	٤
مشكلة البحث	٥
الدراسات السابقة	٦
تمهيد	٧
المبحث الأول: العقل في السنة النبوية	٨
المبحث الثاني: الضمير في السنة النبوية	٩
المبحث الثالث: العادات المجتمعية في السنة النبوية	١٠
تعقيب	١١
الخاتمة	١٢
ثبت المراجع	١٣
فهرس الموضوعات	١٤

